الأمم المتحدة

A/54/6 (Sect.12)

الجمعية العامة

Distr.: General
9 April 1999
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والخمسون

# الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١*

الجزء الرابع
التعاون الدولي لأغراض التنمية

## الباب ١٢
## البيئة

(البرنامج ١٠ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

## المحتويات


| | الصفحة |
|---|---|
| استعراض عام | ٣ |
| ألف - أجهزة تقرير السياسة | ٨ |
| باء - التوجيه التنفيذي والإدارة | ٩ |
| ١ - مكتب المدير التنفيذي | ٩ |
| ٢ - لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري | ١١ |
| جيم - برنامج العمل | ١٣ |
| ١ - التقييم البيئي والإنذار المبكر | ١٨ |
| ٢ - وضع السياسات والقانون | ١٩ |
| ٣ - تنفيذ السياسات | ٢٠ |
| ٤ - التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد | ٢١ |
| ٥ - التعاون والتمثيل الإقليميان | ٢٢ |
| ٦ - الاتفاقيات البيئية | ٢٤ |
| ٧ - الاتصالات والإعلام | ٢٤ |


* تتضمن هذه الوثيقة الباب ١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وستصدر الميزانية البرنامجية المقترحة كاملة فيما بعد في شكلها النهائي المطبوع بوصفها من: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٦** (A/54/6/Rev.1).

080599 070599 99-10218

# الباب ١٢
# البيئة
(البرنامج ١٠ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

## استعراض عام

١٢-١ أنشئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، متضمنا مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه جهاز البرنامج لتقرير السياسة، وأمانة لتكون مركزا للعمل والتنسيق البيئي داخل منظومة الأمم المتحدة. ويرأس الأمانة مدير تنفيذي تنتخبه الجمعية العامة بناء على ترشيح الأمين العام. والمدير التنفيذي مسؤول عن إدارة صندوق البيئة تحت سلطة مجلس الإدارة وتوجيهه السياسي. ويتولى المدير التنفيذي للبرنامج إدارة موارد البرنامج الخارجة عن الميزانية وفقا لقواعد وأنظمة صندوق البيئة.

١٢-٢ ويتمثل الهدف العام للبرنامج، الذي يجري تحقيقه بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، في القيام، حسب الاقتضاء، بتوفير القيادة والتشجيع على الشراكة في العناية بالبيئة عن طريق حفز الدول والشعوب وتزويدها بالمعلومات ومد يد العون لها من أجل تحسين نوعية حياتها دون أن تنال من نوعية حياة الأجيال المقبلة.

١٢-٣ وقد أكد كل من الجمعية العامة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال مختلف التدابير التشريعية التي اتخذاها. وأقر جدول أعمال القرن ٢١ أيضا الحاجة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس إدارته. وأشار إلى الإجراءات التي ينبغي أن يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بغية المساهمة في تنفيذه. ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضا بدور الأمانة للعديد من الاتفاقيات العالمية والإقليمية التي وضعت في المجالات المتصلة بالأنشطة البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٢-٤ وفي عام ١٩٩٧، قام مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في دورته التاسعة عشرة، بتحديد وإيضاح دور البرنامج وولايته، وذلك في إعلان نيروبي بشأن دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة وولايته، الذي أيدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٧. وفي وقت لاحق، فإن مجلس الإدارة، في مقرره دإ-٢/٥ المؤرخ ٢٢ أيار/ مايو ١٩٩٨ المتعلقة بإعادة تنشيط برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإصلاحه وتعزيزه، الذي اعتمده في دورته الاستثنائية الخامسة، قرر، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) أكد أن الإصلاح المستقبلي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار إصلاح الأمم المتحدة ينبغي أن ينبني على الاعتبارات التالية:

'١' ضرورة أن تكون أنشطة أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيكلها التنظيمي في المستقبل بما يتمشى تماما والولاية الواردة في إعلان نيروبي؛

'٢' ضرورة أن يهدف الإصلاح إلى زيادة تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة في ميدان البيئة؛

'٣' ضرورة أن يضمن الإصلاح التنظيمي الإضافي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، استنادا إلى مقترحات المدير التنفيذي، تحقيق أداء أكثر ترشيدا وكفاءة وفعالية من حيث التكلفة بالنسبة لأمانة البرنامج ككل؛

(ب) حدد خمسة مجالات للتركيز هي، '١' المعلومات، والتقييم والبحوث في مجال البيئة، بما في ذلك القدرة على الاستجابة في حالات الطوارئ البيئية، وتعزيز مهام الإنذار المبكر والتقييم؛ '٢' تعزيز تنسيق الاتفاقيات البيئية ووضع صكوك للسياسات البيئية؛ '٣' المياه العذبة؛ '٤' نقل التكنولوجيا والصناعة؛ '٥' تقديم الدعم لأفريقيا؛

(ج) طلب إلى المدير التنفيذي زيادة تطوير مقترحاته الجديدة في سياق برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، وتقديم توصيات بذلك إلى مجلس الإدارة في دورته العشرين.

١٢-٥ وبالنظر إلى توقيت المقررات التي اتخذها مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية الخامسة، لم يتسن إدراج الجوانب البرنامجية المتعلقة بإعادة تشكيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنقيحات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ التي قدمت إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين. وينبغي الإشارة، رغم ذلك، إلى أن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الخامسة قُدم أيضا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين. وفي القرار ١٨٧/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، رحبت الجمعية العامة بذلك التقرير، وبالمقررات الواردة فيه، وسلمت، على وجه الخصوص، بالمقرر دإ-٢/٥.

١٢-٦ وقدمت مقترحات المدير التنفيذي إلى مجلس الإدارة في دورته العشرين، المعقودة في شباط/فبراير ١٩٩٩. وبموجب القرار ٣١/٢٠ (ثالثا)، المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩، وافق المجلس، في جملة أمور، على إعادة تشكيل الهيكل البرنامجي المبين في برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، المؤلف من سبعة برامج فرعية و ٢٦ عنصرا لبرامج فرعية، والذي يدمج جميع العناصر التي وردت من قبل ضمن مراكز الأنشطة البرنامجية، على النحو الذي حددته مقررات مجلس الإدارة السابقة. وأشار، نتيجة لذلك، إلى حل مراكز الأنشطة البرنامجية التالية: مراقبة النظم الإيكولوجية للأراضي الجافة والتصحر، والقانون البيئي والمؤسسات البيئية، ونظام رصد البيئة العالمية، والصناعة والبيئة، والسجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية، ونظام الإحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية، وقاعدة بيانات الموارد العالمية، والمحيطات والمناطق الساحلية.

١٢-٧ وتهدف مقترحات المدير التنفيذي إلى إعادة تشكيل البرنامج والأمانة على أسس وظيفية. ومن الناحية البرنامجية، تشمل إعادة التشكيل تنقيحا لهيكل البرامج الفرعية يضم سبعة برامج فرعية هي: التقييم البيئي والإنذار المبكر؛ ووضع السياسات والقانون؛ وتنفيذ السياسات؛ والتكنولوجيا والصناعة والاقتصاد؛ والتعاون والتمثيل الإقليميان؛ والاتفاقيات البيئية؛ والاتصالات والإعلام. ومن الناحية الإدارية، يترتب على إعادة التشكيل أن تُنقل إلى مكاتب الأمم المتحدة في نيروبي، في إطار الباب ٢٧ زاي، الإدارة، نيروبي، مهام إدارة الميزانية، ومراقبة ملاك الموظفين، وتنفيذ الردود المتعلقة بمراجعة الحسابات، وتوفير الدعم الإداري للبرنامج ولأمانات الاتفاقيات البيئية المرتبطة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتمشيا مع إعادة التنظيم هذه، سيجري دمج دائرة إدارة الميزانية والصناديق التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ضمن شعبة الخدمات الإدارية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بما ينطوي عليه ذلك من نقل ١١ وظيفة من الفئة الفنية و ٢٥ وظيفة من الرتبة المحلية. أما الوحدات التنظيمية الأخرى، التي كانت تشكل جزءا من دائرة إدارة الميزانية والصناديق، مثل وحدة إدارة وتنسيق البرنامج ووحدة الرقابة الداخلية والتقييم الداخلي، فستنقل إلى مكتب المدير التنفيذي. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أدمجت في برنامج العمل مهام التمثيل الإقليمي، التي كانت في السابق جزءا من التوجيه التنفيذي والإدارة.

١٢-٨ وتظهر هذه المقترحات في هذا الباب وفي البابين ١ و ٢٧ زاي، وفقا لمقتضى الحال.

١٢-٩ وتمثل إعادة تشكيل البرنامج والأمانة على أسس وظيفية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ تحولا رئيسيا عن كل من الشكل التقليدي والممارسة التقليدية، لأنها لا تبرز المخصصات مباشرة حسب المسائل القطاعية الرئيسية من قبيل المياه العذبة، والمحيطات، والأراضي، والتنوع البيولوجي، والغابات، والصحة، والغلاف الجوي. ولا يعني الهيكل الجديد أن أيا من المسائل البيئية الرئيسية ستلقى قدرا أقل من الاهتمام في تخطيط البرنامج وتنفيذه، لكنه يعني بالأحرى أن هذه المسائل سيجري تناولها على أساس استراتيجي وعن طريق الآليات المناسبة.

١٢-١٠ تمثل الموارد المقدرة بمبلغ ٩٠٠ ٧١٣ ٨ دولار المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ نقصانا قدره ٧٠٠ ٤٢ دولار، أو ما نسبته ٠,٤ في المائة، يعزى إلى حالات الزيادة أو النقصان تحت مختلف وجوه الإنفاق، بما في ذلك نقل الموارد المتعلقة بتكاليف السفر (٦٠٠ ٤٩ دولار) من هذا الباب إلى الباب ١ لتغطية احتياجات السفر اللازمة لمكتب المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

١٢-١١ وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية المقدرة بمبلغ ٣٠٠ ٧٠٩ ١٨٢ دولار لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ ما نسبته ٩٥,٠٥ في المائة من مجموع الموارد المتاحة لهذا البرنامج. وتقضي الترتيبات القائمة المتعلقة بالاستعراض الحكومي الدولي لهذه الأموال الخارجة عن الميزانية وإدارتها بأن يوافق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ميزانيات فترات السنتين لغرض تنظيم استخدام هذه الموارد الخارجة عن الميزانية.

١٢-١٢ والتوزيع المقدر بالنسب المئوية للموارد المدرجة تحت الباب ١٢ لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ سيكون على النحو التالي:

| | الميزانية العادية | الموارد الخارجة عن الميزانية |
|---|---|---|
| | (نسبة مئوية) | |
| ألف - أجهزة تقرير السياسة | ١٤,٧ | - |
| باء - التوجيه التنفيذي والإدارة | ٢٤,٦ | ٨,٤ |
| جيم - برنامج العمل | ٦٠,٧ | ٩١,٦ |
| **المجمـــوع** | **١٠٠,٠** | **١٠٠,٠** |

الجدول ١٢-١

## ملخص الاحتياجات حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

### (١) الميزانية العادية

| العنصر | نفقـــات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمـادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد: المبلـــغ | النمو في الموارد: النسبة المئوية | المجمـــوع قبل إعادة تقديـــر التكاليف | إعـــادة تقديـــر التكاليف | تقديـــرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ألف - أجهزة تقرير السياسة | ١ ٤٣٤,٨ | ١ ٢٨١,٨ | - | - | ١ ٢٨١,٨ | ٧١,٧ | ١ ٣٥٣,٥ |
| باء - التوجيه التنفيذي والإدارة | ٣ ١٨٠,٠ | ٤ ١٠٢,١ | (٩٥٥,٤) ١ | (٤٧,٦) | ٢ ١٤٦,٧ | ١٩٠,٥ | ٢ ٣٣٧,٢ |
| جيم - برنامج العمل | ٢ ٣٨٥,٥ | ٣ ٣٧٢,٧ | ١ ٩١٢,٧ | ٥٦,٧ | ٥ ٢٨٥,٤ | ٤٨٧,٣ | ٥ ٧٧٢,٧ |
| **المجموع** | **٧ ٠٠٠,٣** | **٨ ٧٥٦,٦** | **(٤٢,٧)** | **(٠,٤)** | **٨ ٧١٣,٩** | **٧٤٩,٥** | **٩ ٤٦٣,٤** |

### (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

| | نفقـــات ١٩٩٦-١٩٩٧ | تقديـــرات ١٩٩٨-١٩٩٩ | مصدر الأموال | تقديـــرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|
| | | | (أ) الخدمات المقدمة لدعم: | |
| | - | - | '١' منظمات الأمم المتحدة | - |
| | ٥ ٩٢٢,٧ | ٩ ٩٧٧,٨ | '٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية | ٦ ٨٥٧,٧ |
| | | | (ب) الأنشطة الفنية: | |
| | ٤ ٦٣٦,٧ | ٨ ٠٣٩,٧ | الصناديق الاستئمانية العامة | ١٣ ٩٧٨,٠ |
| | ١٢ ٦٩٣,٠ | ١٨ ٤٢٣,٢ | صندوق البيئة | ٨ ٥٢٣,٦ |
| | | | (ج) المشاريع التنفيذية: | |
| | ٥٤ ٦١٢,٨ | ٨٠ ٠٠٠,٠ | صندوق البيئة | ١٠٥ ٠٠٠,٠ |
| | ٢٢ ٦٥٨,٧ | ٣٢ ٣٧٨,١ | الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني | ٣٢ ٢١٩,٦ |
| | ١٥ ٣٩٧,٣ | ١١ ٨٥١,٧ | مساهمات النظراء | ١٦ ١٣٠,٤ |
| **المجموع** | **١١٥ ٩٢١,٢** | **١٦٠ ٦٧٠,٥** | | **١٨٢ ٧٠٩,٣** |
| **مجموع (١) و (٢)** | **١٢٢ ٩٢١,٥** | **١٦٩ ٤٢٧,١** | | **١٩٢ ١٧٢,٧** |

الجدول ١٢-٢

## ملخص الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

### (١) الميزانية العادية

| وجه الإنفاق | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد | | المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف | إعادة تقدير التكاليف | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | المبلغ | النسبة المئوية | | | |
| الوظائف | ٥ ٠٧٢,٧ | ٦ ٧٧٥,٩ | ٢٣,٠ | ٠,٣ | ٦ ٧٩٨,٩ | ٦٢٤,٣ | ٧ ٤٢٣,٢ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ١ ٣١٤,١ | ١ ١٤٨,٣ | - | - | ١ ١٤٨,٣ | ٣٥,٣ | ١ ١٨٣,٦ |
| الخبراء الاستشاريون والخبراء | ١٦٩,٨ | ٢٠٤,٣ | (٢٤,٥) | (١١,٩) | ١٧٩,٨ | ٢٠,٦ | ٢٠٠,٤ |
| السفر | ٢٥٠,٩ | ٢٩٢,٩ | (٤٩,٦) | (١٦,٩) | ٢٤٣,٣ | ١١,٨ | ٢٥٥,١ |
| الخدمات التعاقدية | ٤٢,٠ | ٣٨,٣ | - | - | ٣٨,٣ | ٦,٩ | ٤٥,٢ |
| مصروفات التشغيل العامة | ١٣٨,٥ | ٢١٧,٦ | ٨,٤ | ٣,٨ | ٢٢٦,٠ | ٣٧,٩ | ٢٦٣,٩ |
| الضيافة | ٣,٦ | ٥,٨ | - | - | ٥,٨ | ١,١ | ٦,٩ |
| اللوازم والمواد | ٤,٠ | ٥٣,١ | - | - | ٥٣,١ | ٩,٤ | ٦٢,٥ |
| الأثاث والمعدات | ٤,٧ | ٢٠,٤ | - | - | ٢٠,٤ | ٢,٢ | ٢٢,٦ |
| **المجموع** | **٧ ٠٠٠,٣** | **٨ ٧٥٦,٦** | **(٤٢,٧)** | **(٠,٤)** | **٨ ٧١٣,٩** | **٧٤٩,٥** | **٩ ٤٦٣,٤** |

### (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

| | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | تقديرات ١٩٩٨-١٩٩٩ | وجه الإنفاق | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|
| | ٦٨ ٠٦٧,٧ | ٦٧ ٦٩١,٥ | الوظائف | ٨١ ٧١٤,٥ |
| | ١ ٢٦٠,٠ | ٢ ٠٩٧,١ | تكاليف الموظفين الأخرى | ١ ٠٦٧,٥ |
| | ٥ ١٩٧,٦ | ٦ ٤٨٣,١ | الخبراء الاستشاريون والخبراء | ٧ ٤٨٩,٠ |
| | ٧ ٦٦٨,٤ | ٨ ٥٧٦,٨ | السفر | ٨ ١١١,٩ |
| | ٩ ٢٣٥,٥ | ٢٠ ٤٨٦,٢ | الخدمات التعاقدية | ٢٣ ١١٣,٣ |
| | ١٣ ٠٨٦,٨ | ١٦ ٦٣٠,٩ | مصروفات التشغيل العامة | ١٦ ١٩٦,٧ |
| | ٥٥٥,٦ | ١ ٢٥١,٥ | اللوازم والمواد | ١ ٠٥٦,٨ |
| | ١ ١٢٤,٨ | ١ ٩٥٧,٥ | الأثاث والمعدات | ١ ٥٤٠,٤ |
| | ١٦,٠ | - | التعديلات والتحسينات في أماكن العمل | - |
| | ٢ ٧٣٩,١ | ٣٧٩,٧ | الهبات والمساهمات | ١١ ٥٧٤,٩ |
| | ٦ ٩٦٩,٧ | ٣٥ ١١٦,٢ | نفقات أخرى | ٣٠ ٨٤٤,٤ |
| **المجموع** | **١١٥ ٩٢١,٢** | **١٦٠ ٦٧٠,٥** | | **١٨٢ ٧٠٩,٣** |
| **مجموع (١) و (٢)** | **١٢٢ ٩٢١,٥** | **١٦٩ ٤٢٧,١** | | **١٩٢ ١٧٢,٧** |

الجدول ١٢-٣

## الاحتياجات من الوظائف

الوحدة التنظيمية: برنامج الأمم المتحدة للبيئة

| | | الوظائف الثابتة | | الوظائف المؤقتة | | | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الميزانية العادية | | الميزانية العادية | | الموارد الخارجة عن الميزانية | | | |
| | | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
| **الفئة الفنية وما فوقها** | | | | | | | | | |
| وكيل الأمين العام | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| الأمين العام المساعد | | - | - | - | - | ١ | ١ | ١ | ١ |
| مد - ٢ | | ٣ | ٣ | - | - | ٧ | ٣ | ١٠ | ٦ |
| مد - ١ | | ١ | ١ | - | - | ١٩ | ٢٧ | ٢٠ | ٢٨ |
| ف - ٥ | | ٦ | ٦ | - | - | ٣٢ | ٤٦ | ٣٨ | ٥٢ |
| ف - ٤/٣ | | ١٠ | ١٠ | - | - | ١٠٣ | ١٣٩ | ١١٣ | ١٤٩ |
| ف - ٢/١ | | ١ | ١ | - | - | ٣٠ | ٣٩ | ٣١ | ٤٠ |
| | **المجموع** | **٢٢** | **٢٢** | **-** | **-** | **١٩٢** | **٢٥٥** | **٢١٤** | **٢٧٧** |
| **فئة الخدمات العامة** | | | | | | | | | |
| الرتبة الرئيسية | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| الرتب الأخرى | | ٥ | ٥ | - | - | ١١ | ١١ | ١٦ | ١٦ |
| | **المجموع** | **٦** | **٦** | **-** | **-** | **١١** | **١١** | **١٧** | **١٧** |
| **الفئات الأخرى** | | | | | | | | | |
| الرتبة المحلية | | ١١ | ١١ | - | - | ٢٢٢ | ٢٢٥ | ٢٣٣ | ٢٣٦ |
| | **المجموع** | **١١** | **١١** | **-** | **-** | **٢٢٢** | **٢٢٥** | **٢٣٣** | **٢٣٦** |
| | **المجموع الكلي** | **٣٩** | **٣٩** | **-** | **-** | **٤٢٥** | **٤٩١** | **٤٦٤** | **٥٣٠** |

## ألف - أجهزة تقرير السياسة

الجدول ١٢-٤

**ملخص الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| وجه الإنفاق | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد: المبلغ | النمو في الموارد: النسبة المئوية | المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف | إعادة تقدير التكاليف | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| تكاليف الموظفين الأخرى | ١ ٢٦٠,٩ | ١ ٠٧٣,٤ | - | - | ١ ٠٧٣,٤ | ٣٢,٦ | ١ ١٠٦,٠ |
| السفر | ٥,٩ | - | - | - | - | - | - |
| الخدمات التعاقدية | ٣٢,١ | ٣٦,٨ | - | - | ٣٦,٨ | ٦,٩ | ٤٣,٧ |
| مصروفات التشغيل العامة | ١٣٢,٠ | ١٣٦,٦ | - | - | ١٣٦,٦ | ٢٥,٦ | ١٦٢,٢ |
| الضيافة | ٣,٦ | ٥,٨ | - | - | ٥,٨ | ١,١ | ٦,٩ |
| اللوازم والمواد | ٠,٣ | ٢٩,٢ | - | - | ٢٩,٢ | ٥,٥ | ٣٤,٧ |
| **المجموع** | **١ ٤٣٤,٨** | **١ ٢٨١,٨** | **-** | **-** | **١ ٢٨١,٨** | **٧١,٧** | **١ ٣٥٣,٥** |

١٢-١٣ مجلس الإدارة، الذي يتألف من ٥٨ دولة عضوا، هو جهاز تقرير السياسة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويعقد المجلس دوراته مرة كل سنتين، ويقدم تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٢-١٤ وأنشأ مجلس الإدارة، بموجب مقرره ١/١٩ باء، لجنة رفيعة المستوى من الوزراء والمسؤولين عن البيئة تعمل بين الدورات وتضم ٣٦ عضوا، وتجتمع في نيروبي مرة كل سنة على الأقل. ونظرا لأن هذه الهيئة التي تعمل بين الدورات اضطلعت ببعض مهام ومسؤوليات المجلس، فإن مدة الدورة العادية للمجلس خفضت إلى خمسة أيام. وقد انعقدت الدورة العشرون للمجلس في شباط/فبراير ١٩٩٩، وتقرر عقد الدورة الحادية والعشرين في شباط/فبراير ٢٠٠١.

### الاحتياجات من الموارد (بالأسعار الجارية)

#### تكاليف الموظفين الأخرى

١٢-١٥ سيلزم تخصيص ما يقدر بمبلغ ٤٠٠ ٠٧٣ ١ دولار، لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، على النحو التالي: (أ) ٩٠٠ ٠٠١ ١ دولار لتوفير المساعدة المؤقتة لاجتماعات الدورة الحادية والعشرين للمجلس؛ (ب) ٥٠٠ ٧١ دولار للعمل الإضافي للموظفين خلال تلك الدورة.

#### الخدمات التعاقدية

١٢-١٦ تتصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٨٠٠ ٣٦ دولار، بنفس المستوى السابق، بالترجمة التعاقدية لوثائق برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي توجد حاجة عاجلة إليها ولا يمكن القيام بها داخليا.

#### مصروفات التشغيل العامة والضيافة

١٢-١٧ مطلوب تخصيص مبلغ ٤٠٠ ١٤٢ دولار، بنفس المستوى السابق، على النحو التالي: (أ) ٣٠٠ ٢٠ دولار تكلفة استئجار وصيانة المعدات وتوفير خدمات تخزين المعلومات الاحتياطية لأجهزة الحاسوب؛ (ب) ٧٠٠ ٣٥ دولار للاتصالات، بما في ذلك إرسال الوثائق إلى أعضاء المجلس؛ (ج) ٣٠٠ ٢٠ دولار تكلفة خدمات تخزين المعلومات الاحتياطية للمعدات الكهربائية والإلكترونية؛ (د) ٣٠٠ ٦٠ دولار للخدمات المتنوعة، وتشمل أتعاب إخصائيي الهندسة الصوتية من فنيين ومهندسين عن تشغيل أجهزة الترجمة الشفوية؛ (هـ) ٨٠٠ ٥ دولار لتغطية نفقات الحفلات الرسمية التي يقيمها رئيس المجلس والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء انعقاد دورة المجلس.

### اللوازم والمواد

١٨-١٢ مطلوب تخصيص ما يقدر بمبلغ ٢٠٠ ٢٩ دولار، بنفس المستوى السابق، لتوفير لوازم ومواد الطباعة.

## باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

### ١ - مكتب المدير التنفيذي

الجدول ١٢-٥

**ملخص الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

| وجه الإنفاق | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد | | المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف | إعادة تقدير التكاليف | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | المبلغ | النسبة المئوية | | | |
| الوظائف | ٢ ٢٧٣,٣ | ٣ ١٠٠,١ | (١ ٧٧٩,٣) | (٥٧,٣) | ١ ٣٢٠,٨ | ١٦٧,٩ | ١ ٤٨٨,٧ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ٥٢,١ | ٧٣,٤ | (٧٣,٤) | (١٠٠,٠) | - | - | - |
| السفر | ١٠٣,٨ | ١٠٩,١ | (٧٨,١) | (٧١,٥) | ٣١,٠ | ١,٥ | ٣٢,٥ |
| مصروفات التشغيل العامة | ٦,٥ | ٣٥,٠ | (٢١,٢) | (٦٠,٥) | ١٣,٨ | ٢,٦ | ١٦,٤ |
| اللوازم والمواد | ٣,٧ | ١٠,٤ | (٣,٤) | (٣٢,٦) | ٧,٠ | ١,٣ | ٨,٣ |
| الأثاث والمعدات | - | ١٠,٥ | - | - | ١٠,٥ | ٢,٠ | ١٢,٥ |
| **المجموع** | **٢ ٤٣٩,٤** | **٣ ٣٣٨,٥** | **(١ ٩٥٥,٤)** | **(٥٨,٥)** | **١ ٣٨٣,١** | **١٧٥,٣** | **١ ٥٥٨,٤** |

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

| | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | تقديرات ١٩٩٨-١٩٩٩ | مصدر الأموال | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|
| | | | (أ) الخدمات المقدمة لدعم: | |
| | - | - | '١' منظمات الأمم المتحدة | - |
| | ٥ ٩٣٣,٧ | ٩ ٩٧٧,٨ | '٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية | ٦ ٨٥٧,٧ |
| | | | (ب) الأنشطة الفنية: | |
| | - | - | الصناديق الاستئمانية العامة | - |
| | ٢٣ ٦٩٤,٠ | ١٨ ٤٢٣,٢ | صندوق البيئة | ٨ ٥٢٣,٦ |
| **المجموع** | **٢٩ ٦٢٧,٧** | **٢٨ ٤٠١,٠** | | **١٥ ٣٨١,٣** |
| **مجموع (١) و (٢)** | **٣٢ ٠٦٧,١** | **٣١ ٧٣٩,٥** | | **١٦ ٩٣٩,٧** |

الجدول ١٢-٦

## الاحتياجات من الوظائف

الوحدة التنظيمية: مكتب المدير التنفيذي

| | | الوظائف الثابتة | | الوظائف المؤقتة | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | الميزانية العادية | | الموارد الخارجة عن الميزانية | | المجموع | |
| | | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
| **الفئة الفنية وما فوقها** | | | | | | | | | |
| وكيل الأمين العام | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| الأمين العام المساعد | | - | - | - | - | ١ | ١ | ١ | ١ |
| مد - ٢ | | ١ | - | - | - | ٣ | - | ٤ | - |
| مد - ١ | | - | - | - | - | ٥ | ٣ | ٥ | ٣ |
| ف - ٥ | | ٤ | ١ | - | - | ٨ | ٣ | ١٢ | ٤ |
| ف - ٣/٤ | | ٣ | ٢ | - | - | ٣٣ | ١٨ | ٣٦ | ٢٠ |
| ف - ١/٢ | | - | - | - | - | ٦ | ٣ | ٦ | ٣ |
| | **المجموع** | **٩** | **٤** | **-** | **-** | **٥٦** | **٢٨** | **٦٥** | **٣٢** |
| **فئة الخدمات العامة** | | | | | | | | | |
| الرتب الأخرى | | ٤ | - | - | - | ١١ | - | ١٥ | - |
| | **المجموع** | **٤** | **-** | **-** | **-** | **١١** | **-** | **١٥** | **-** |
| **الفئات الأخرى** | | | | | | | | | |
| الرتبة المحلية | | ٤ | ٥ | - | - | ٧١ | ٤٣ | ٧٥ | ٤٨ |
| | **المجموع** | **٤** | **٥** | **-** | **-** | **٧١** | **٤٣** | **٧٥** | **٤٨** |
| | **المجموع الكلي** | **١٧** | **٩** | **-** | **-** | **١٣٨** | **٧١** | **١٥٥** | **٨٠** |

١٩-١٢ يتألف التوجيه التنفيذي والإدارة من مكتب المدير التنفيذي ولجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري. ونتيجة لإعادة التشكيل، أدمج التمثيل الإقليمي في برنامج العمل، ونقلت مسؤولية إدارة وتنظيم شؤون صندوق البيئة إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢٠-١٢ والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مسؤول عموما عن توفير القيادة بشأن السياسة البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة وتقييم أسباب ونتائج التغير البيئي، وتحديد القضايا الناشئة وحفز العمل الدولي استجابة لها. والمدير التنفيذي مسؤول أيضا عن التنسيق بين الأنشطة البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة وتقديم الدعم إلى مجلس الإدارة.

## الاحتياجات من الموارد (بالأسعار الجارية)

### الوظائف

٢١-١٢ تتصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٨٠٠ ٣٢٠ ١ دولار، والتي تعكس نقصانا قدره ٣٠٠ ٧٧٩ ١ دولار، بتغطية تكلفة الوظائف الموضحة في الجدول ١٢-٦ أعلاه. ويعزى الانخفاض البالغ ٣٠٠ ٧٧٩ ١ دولار إلى نقل وظيفة برتبة مد-٢، وثلاث وظائف برتبة ف-٥، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣، وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى) إلى برنامج العمل، مقابل وظيفة واحدة من الرتبة المحلية نقلت من برنامج العمل لمواجهة الاحتياجات الإضافية التي طرأت على مكتب المدير التنفيذي. وقد اقترح نقل الوظائف المذكورة إلى برنامج العمل ضمن عملية إعادة تشكيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته العشرين.

### تكاليف الموظفين الأخرى

١٢-٢٢ تم من قبل اعتماد مبلغ ٤٠٠ ٧٣ دولار لأغراض المساعدة المؤقتة العامة والعمل الإضافي في المكتبين الإقليميين في نيويورك وجنيف. ويقترح تحويل هذا المبلغ إلى برنامج العمل للغرض نفسه.

### السفر

١٢-٢٣ تتصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٠٠٠ ٣١ دولار، والتي تعكس نقصانا قدره ١٠٠ ٧٨ دولار، بسفر المدير التنفيذي وموظفي مكتبه في مهام رسمية للمشاركة في اجتماعات الأمم المتحدة ولإجراء مشاورات مع الدول الأعضاء وكبار المسؤولين في الأمم المتحدة. وفي ما يتعلق بالنقصان المذكور البالغ ١٠٠ ٧٨ دولار، يقترح استخدام هذا المبلغ على النحو التالي: تحويل مبلغ ٦٠٠ ٤٩ دولار إلى الباب ١ لتغطية احتياجات السفر في مكتب مدير عام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛ وتحويل مبلغ ٥٠٠ ٢٨ دولار إلى برنامج العمل لتغطية احتياجات السفر في المكتبين الإقليميين في نيويورك وجنيف.

### مصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات

١٢-٢٤ يلزم تخصيص ما يقدر بمبلغ ٣٠٠ ٣١ دولار، وهو يعكس نقصانا قدرخ ٦٠٠ ٢٤ دولار، على النحو التالي: (أ) ٨٠٠ ١٣ دولار للاتصالات (٨٠٠ ٩ دولار لخدمات الاتصالات الهاتفية الخارجية، و ٧٠٠ ٢ دولار للحقيبة الدبلوماسية، و ٣٠٠ ١ دولار للخدمات البريدية)؛ (ب) ٠٠٠ ٧ دولار للوازم والمواد المكتبية؛ (ج) ٥٠٠ ١٠ دولار لاستبدال الحواسيب الشخصية وطابعاتها. أما النقصان المذكور البالغ ٦٠٠ ٢٤ دولار فيمثل المبلغ الذي سبق اعتماده للمكتبين الإقليميين في نيويورك وجنيف، ويقترح تحويله إلى برنامج العمل.

## ٢ - لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري

الجدول ١٢-٧

### ملخص الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية العادية

| وجه الإنفاق | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد | | المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف | إعادة تقدير التكاليف | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | المبلغ | النسبة المئوية | | | |
| الوظائف | ٥٤٩,٤ | ٥٢٧,٣ | - | - | ٥٢٧,٣ | ٥,٧ | ٥٣٣,٠ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ١,١ | ١,٥ | - | - | ١,٥ | - | ١,٥ |
| الخبراء الاستشاريون والخبراء | ٧٥,٦ | ٨٣,٨ | - | - | ٨٣,٨ | ٢,٦ | ٨٦,٤ |
| السفر | ٩٩,٩ | ١٣٨,٥ | - | - | ١٣٨,٥ | ٦,٧ | ١٤٥,٢ |
| الخدمات التعاقدية | ٩,٩ | ١,٥ | - | - | ١,٥ | - | ١,٥ |
| مصروفات التشغيل العامة | - | ١,١ | - | - | ١,١ | - | ١,١ |
| الأثاث والمعدات | ٤,٧ | ٩,٩ | - | - | ٩,٩ | ٠,٢ | ١٠,١ |
| المجموع | ٧٤٠,٦ | ٧٦٣,٦ | - | - | ٧٦٣,٦ | ١٥,٢ | ٧٧٨,٨ |

الجدول ١٢-٨

## الاحتياجات من الوظائف

الوحدة التنظيمية: أمانة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري

| | | الوظائف الثابتة | | الوظائف المؤقتة | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الميزانية العادية | | الميزانية العادية | | الموارد الخارجة عن الميزانية | | المجموع | |
| | | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
| **الفئة الفنية وما فوقها** | | | | | | | | | |
| مد - ١ | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| | **المجموع** | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| **فئة الخدمات العامة** | | | | | | | | | |
| الرتبة الرئيسية | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| الرتب الأخرى | | ١ | ١ | - | - | - | - | ١ | ١ |
| | **المجموع** | ٢ | ٢ | - | - | - | - | ٢ | ٢ |
| **المجموع الكلي** | | ٣ | ٣ | - | - | - | - | ٣ | ٣ |

١٢-٢٥ أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٩١٣ (د-١٠) المؤرخ ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، لجنة الأمم المتحدة المعنية بآثار الإشعاع الذري التي كلفت بجمع وتوزيع البيانات العلمية المتعلقة بآثار الإشعاع المؤين على الإنسان والبيئة. وتعكس القرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة القلق الذي يساور الدول الأعضاء بشأن التعرض للإشعاع وآثاره، ومن ثم الحاجة إلى ما تضطلع به اللجنة من جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها. وقررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٤٤/٥٣ المؤرخ ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ أن تبقي على المهام الحالية للجنة العلمية وعلى دورها المستقل، وطلبت منها أن تواصل في دورتها التالية استعراض المشاكل الهامة في مجال الإشعاع وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.

١٢-٢٦ وتقوم أمانة اللجنة، ومقرها فيينا، بتنظيم الدورات السنوية للجنة وتقديم الخدمات لها، وهي مسؤولة عن إعداد الوثائق العلمية التي تطلبها اللجنة لاستعراضها ومناقشتها في دوراتها. وهذه الوثائق، التي تتناول جميع جوانب التعرض للإشعاع وآثاره البيولوجية، يتولى أمين اللجنة صياغة مسوداتها بمساعدة خبراء استشاريين.

١٢-٢٧ وتعد أمانة اللجنة تقارير ترفع إلى الجمعية العامة عن مصادر وآثار الإشعاع المؤين على الإنسان والبيئة، وتمثل أحدث عمليات التقييم التي تضطلع بها اللجنة. ويمتد تجميع البيانات وإعداد تقارير اللجنة لسنوات عديدة. وتقدم مشاريع الوثائق سنويا إلى الدورات السنوية للجنة، حيث تتخذ أساسا للمناقشات الفنية. وفي أيار/ مايو ٢٠٠٠، يتوقع أن تضطلع اللجنة بالاستعراض النهائي لتقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لعام ٢٠٠٠، الذي سيتم نشره وتوفيره للدوائر العلمية في وقت لاحق. وستواصل أمانة اللجنة خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ العمل بشأن المسائل المتعلقة عموما بالمواضيع التي تتناولها المرفقات العلمية لتقرير اللجنة لعام ٢٠٠٠، مثل التعرض للإشعاع من مصادر طبيعية، والتعرض للإشعاع من مصادر صناعية، والتعرض للإشعاع الطبي، والتعرض للإشعاع في العمل، ومنهجيات قياس الجرعات، ومعالجة الحمض الخلوي الصبغي DNA والتبدل الخلقي، والتقييم الوبائي للسرطان الناتج عن الإشعاع، والآثار الوراثية للإشعاع، والآثار المجتمعية للإشعاع وعوامل أخرى، والتأثير البيولوجي لجرعات الإشعاع المنخفضة؛ وحالات التعرض للإشعاع نتيجة لحادثة تشيرنوبيل والآثار الناجمة عنها.

### الاحتياجات من الموارد (بالأسعار الجارية)

#### الوظائف

١٢-٢٨ يتصل التقدير البالغ ٣٠٠ ٥٢٧ دولار، الذي لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، بالاحتياجات من الموظفين للأمانة على النحو المبين في الجدول ١٢-٨.

### تكاليف الموظفين الأخرى

١٢-٢٩ سيغطي المبلغ المدرج وقدره ٥٠٠ ١ دولار، ولا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، تكلفة العمل الإضافي للموظفين خلال الفترات التي يبلغ فيها حجم العمل ذروته بالنسبة لإعداد الوثائق.

### الخبراء الاستشاريون والخبراء

١٢-٣٠ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٨٠٠ ٨٣ دولار، لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، لتوفير الخدمات الاستشارية المتخصصة لإعداد الدراسات والتقارير المقرر تقديمها إلى الدورات السنوية للجنة ولنشر تقرير اللجنة.

### السفر

١٢-٣١ يتصل مبلغ ٥٠٠ ١٣٨ دولار، الذي لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، بتكلفة السفر على النحو التالي: (أ) ٤٠٠ ١٢٣ دولار لاشتراك ٢١ ممثلا في دورات اللجنة؛ و (ب) ١٠٠ ١٥ دولار لاشتراك أمين اللجنة في اجتماعات علمية.

### الخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات

١٢-٣٢ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٥٠٠ ١٢ دولار، لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، على النحو التالي: (أ) ٥٠٠ ١ دولار لتجليد المنشورات والمجلات العلمية؛ (ب) ١٠٠ ١ دولار، حصة اللجنة في صيانة ودعم الهيكل الأساسي التقني لشبكة المنطقة المحلية (بما في ذلك حواسيب الخدمة المركزية) اللازمة لدعم خدمات الإدارة المركزية؛ (ج) ٩٠٠ ٩ دولار لاستبدال المعدات الالكترونية وحيازة البرامجيات.

## جيم - برنامج العمل

الجدول ١٢-٩

### ملخص الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

| وجه الإنفاق | نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | اعتمادات ١٩٩٨-١٩٩٩ | النمو في الموارد | | المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف | إعادة تقدير التكاليف | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | المبلغ | النسبة المئوية | | | |
| الوظائف | ٢ ٢٥٠,٠ | ٣ ١٤٨,٥ | ١ ٨٠٢,٣ | ٥٧,٢ | ٤ ٩٥٠,٨ | ٤٥٠,٧ | ٥ ٤٠١,٥ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | - | - | ٧٣,٤ | - | ٧٣,٤ | ٢,٧ | ٧٦,١ |
| الخبراء الاستشاريون والخبراء | ٩٤,٢ | ١٢٠,٥ | (٢٤,٥) | (٢٠,٣) | ٩٦,٠ | ١٨,٠ | ١١٤,٠ |
| السفر | ٤١,٣ | ٤٥,٣ | ٢٨,٥ | ٦٢,٩ | ٧٣,٨ | ٣,٦ | ٧٧,٤ |
| مصروفات التشغيل العامة | - | ٤٤,٩ | ٢٩,٦ | ٦٥,٩ | ٧٤,٥ | ٩,٧ | ٨٤,٢ |
| اللوازم والمواد | - | ١٣,٥ | ٣,٤ | ٢٥,١ | ١٦,٩ | ٢,٦ | ١٩,٥ |
| **المجموع** | **٢ ٣٨٥,٥** | **٣ ٣٧٢,٧** | **١ ٩١٢,٧** | **٥٦,٧** | **٥ ٢٨٥,٤** | **٤٨٧,٣** | **٥ ٧٧٢,٧** |

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

| نفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | تقديرات ١٩٩٨-١٩٩٩ | مصدر الأموال | تقديرات ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
|---|---|---|---|
| | | (أ) الخدمات المقدمة لدعم: | |
| - | - | '١' منظمات الأمم المتحدة | - |
| - | - | '٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية | - |
| | | (ب) الأنشطة الفنية | |
| ٤ ٦٣٦,٧ | ٨ ٠٣٩,٧ | الصناديق الاستئمانية العامة | ١٣ ٩٧٨,٠ |
| | | (ج) المشاريع التنفيذية | |
| ٥٤ ٦١٢,٨ | ٨٠ ٠٠٠,٠ | صندوق البيئة | ١٠٥ ٠٠٠,٠ |
| - | | احتياطي برامج صندوق البيئة | - |
| - | | عنصر تكميلي للبرامج | - |
| | | الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني | |
| ٤٧٦,٦ | ٣٣٩,٠ | الصندوق الاستئماني للمساعدة في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في أوروبا وتعزيز التعاون البيئي بين البلدان الأوروبية | ٣٣٩,٠ |
| - | ١ ٩٤٣,٦ | الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم مركز تنفيذ شبكة برنامج الأمم المتحدة للبيئة | ٢ ٢٦٠,٠ |
| ٥٧٢,٢ | - | الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ إجراءات وفقا لجدول أعمال القرن ٢١ | - |
| ١٠٧,٧ | ٩٠,٤ | الصندوق الاستئماني لتقديم الخدمات الاستشارية إلى البلدان النامية | - |
| ٥٣٩,٦ | ٣٣٩,٠ | الصندوق الاستئماني لمساعدة مراكز البحوث الزراعية الدولية التابعة للفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية في استخدام نظم المعلومات الجغرافية في إدارة البحوث الزراعية | ٤٥٢,٠ |
| ١٥٠,٩ | ٢٧١,٢ | الصندوق الاستئماني لدعم شبكة التدريب البيئي في المرحلة الجامعية في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | ٣٣٩,٠ |
| ٢ ٧٥٥,٩ | ١ ٦٩٣,٤ | الصندوق الاستئماني لتعزيز القدرات المؤسسية والتنظيمية في البلدان النامية في أفريقيا | ٢ ٠٠٠,١ |
| - | ٧٢٧,٧ | الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من التلوث الناشئ عن الأنشطة البرية | ٥١٩,٨ |
| - | ٤٥٤,٥ | الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ المشاريع النموذجية المؤاتية للبيئة | ٤٥٤,٥ |
| ٨٢,٢ | ١٩٤,٦ | الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم اجتماعات اللجنة الرفيعة المستوى التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للوزراء والمسؤولين المكلفين بشؤون البيئة | ١١٣,٠ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الصندوق الاستئماني للأنشطة المتعلقة بالوعي البيئي وأجهزة البيئة في البلدان النامية | ١٦٨,٤ | ١٤,٦ | | - |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لإنتاج كتيب إعلامي في شكل فيديو عن المناولة الآمنة للمواد الهيدروكربونية في التبريد المنزلي والتبريد في المؤسسات التجارية الصغيرة | ٢٨٢,٠ | - | | - |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم اجتماعات اللجان الفرعية أو الأفرقة العاملة المعنية بالإصلاح البرنامجي والإداري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة | ٧٩٨,٩ | - | | - |
| الصندوق الاستئماني لتنظيم حلقة عمل عن نقل التكنولوجيا بشأن تنفيذ البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية لبروتوكول مونتريال | - | ١٠٨,٦ | | - |
| الصندوق الاستئماني لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لأنشطة الصناديق المتعددة الأطراف | ٩ ٠٤٠,٠ | ٨ ٠٩٠,٧ | | ١٢ ٠٤٠,٠ |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون في البلدان النامية | ٥١٩,٨ | ٣١١,٧ | | ٥١٩,٨ |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني فيما يتعلق بنظام الإحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية | ٧٩,١ | | | ٩٠,٤ |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لإنشاء مركز دولي للتكنولوجيا البيئية في اليابان | ٥ ٠٠٠,٠ | ٥ ٢٤٨,٦ | | ٥ ٠٠٠,٠ |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم الأنشطة المتعلقة بالقضايا البيئية | ٦٧٨,٠ | ١١٣,٠ | | ٦٧٨,٠ |
| الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز الاستثمارات في الإنتاج الأقل تلويثا في البلدان النامية | ٣ ٣٣٣,٣ | - | | ٣ ٣٣٣,٣ |
| الصندوق الاستئماني لوضع وتنسيق عملية تنفيذ خطة لدراسة استقصائية لعواقب الأضرار البيئية الناجمة عن النزاع بين الكويت والعراق وتقييمها ومعالجتها | ٣٧٥,٢ | - | | - |
| الصندوق الاستئماني لدعم التقييم الوطني لتدهور الأراضي ورسم الخرائط في كينيا | - | ١٦٣,٠ | | - |
| الصندوق الاستئماني لتعزيز التعاون التقني وتقديم المساعدة في مجال إدارة الصناعة والبيئة والمواد الخام | ٢٧١,٢ | ٤٤٤,٤ | | - |
| الصندوق الاستئماني لتشجيع الابتكار والتفوق الإداريين | ٣,١ | ٥٩,٦ | | - |
| الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ إجراءات لحماية طبقة الأوزون بموجب اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال | ٥٤٢,٤ | ٧٥,٦ | | - |
| الصندوقان الاستئمانيان لتوفير الموظفين الفنيين والموظفين الفنيين المبتدئين | ٥ ٢٣٣,٣ | ٣ ٣٤٣,٨ | | ٤ ٠٨٠,٧ |
| مساهمات النظراء | ١١ ٨٥١,٧ | ١٥ ٣٩٧,٣ | | ١٦ ١٣٠,٤ |
| **المجموع** | **١٣٢ ٢٦٩,٥** | **٩٧ ٣٠٥,٥** | | **١٦٧ ٣٢٨,٠** |
| **مجموع (١) و (٢)** | **١٣٥ ٦٤٢,٢** | **٩٩ ٦٩١,٠** | | **١٧٣ ١٠٠,٧** |

الجدول ١٢-١٠

## الاحتياجات من الوظائف

برنامج العمل

| | | الوظائف الثابتة | | الوظائف المؤقتة | | | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الميزانية العادية | | الميزانية العادية | | الموارد الخارجة عن الميزانية | | | |
| | | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠١ |
| **الفئة الفنية وما فوقها** | | | | | | | | | |
| مد - ٢ | | ٢ | ٣ | - | - | ٤ | ٣ | ٦ | ٦ |
| مد - ١ | | - | - | - | - | ١٤ | ٢٤ | ١٤ | ٢٤ |
| ف - ٥ | | ٢ | ٥ | - | - | ٢٤ | ٤٣ | ٢٦ | ٤٨ |
| ف - ٤/٣ | | ٧ | ٨ | - | - | ٧٠ | ١٢١ | ٧٧ | ١٢٩ |
| ف - ٢/١ | | ١ | ١ | - | - | ٢٤ | ٣٦ | ٢٥ | ٣٧ |
| | **المجموع** | **١٢** | **١٧** | **-** | **-** | **١٣٦** | **٢٢٧** | **١٤٨** | **٢٤٤** |
| **فئة الخدمات العامة** | | | | | | | | | |
| الرتب الأخرى | | - | ٤ | - | - | - | ١١ | - | ١٥ |
| | **المجموع** | **-** | **٤** | **-** | **-** | **-** | **١١** | **-** | **١٥** |
| **الفئات الأخرى** | | | | | | | | | |
| الرتبة المحلية | | ٧ | ٦ | - | - | ١٥١ | ١٨٢ | ١٥٨ | ١٨٨ |
| | **المجموع** | **٧** | **٦** | **-** | **-** | **١٥١** | **١٨٢** | **١٥٨** | **١٨٨** |
| **المجموع الكلي** | | **١٩** | **٢٧** | **-** | **-** | **٢٨٧** | **٤٢٠** | **٣٠٦** | **٤٤٧** |

١٢-٣٣ وافق مجلس الإدارة، في دورته العشرين، المعقودة في شباط/فبراير ١٩٩٩، على مقترحات المدير التنفيذي المتعلقة بإعادة تشكيل البرنامج والأمانة على أساس وظيفي. ونتيجة لذلك، أصبح برنامج العمل الآن يشمل سبعة برامج فرعية وهي: التقييم البيئي والإنذار المبكر؛ وضع السياسات والقانون؛ تنفيذ السياسات؛ التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد؛ التعاون والتمثيل الإقليميان؛ الاتفاقيات البيئية؛ الاتصالات والإعلام.

١٢-٣٤ تعرض أنشطة فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ على مستوى تجميعي بدرجة عالية استنادا إلى المقتطفات ذات الصلة من برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ الممول من الموارد الخارجة عن الميزانية بنسبة ٩٦,٨ في المائة ومن الميزانية العادية للأمم المتحدة بنسبة ٣,٢ في المائة، ويظهر أيضا توزيع الاحتياجات من الموارد بصورة تجميعية فقط على مستوى برنامج العمل ككل. ويمثل هذا عودة إلى طريقة عرض الميزانية البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي كانت معتمدة قبل فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨. ولا تشمل الموارد الخارجة عن الميزانية والمقدرة بمبلغ ٣٢٨ ٠٠٠ ١٦٧ دولار تمويل الاتفاقيات والبروتوكولات وبرامج البحار الإقليمية والصناديق المتعددة الأطراف ومرفق البيئة العالمية.

### المنجزات المتوقعة

١٢-٣٥ يتوقع أن ينجز برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ما يلي: الإبقاء على القضايا البيئية ذات الأولوية على رأس جدول أعمال المجتمع الدولي؛ ووضع سياسات بشأن القضايا البيئية الهامة، والتعجيل بالتوصل إلى توافق في الآراء بشأن السياسات والاستجابات على الصعيد الحكومي الدولي، وزيادة الاتساق بين سياسات وإجراءات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ وتوفير المساعدة في صنع القرارات السليمة بيئيا ودعم عملية بناء القدرات المواكبة لذلك؛ وتعبئة وتنسيق الاستجابة الدولية لحالات الطوارئ البيئية؛ وإقامة وتعزيز أطر إقليمية ودون إقليمية للتعاون بوصفها آليات فعالة لمعالجة المشاكل البيئية العالمية؛ ودعم عملية

وضع اتفاقيات واتفاقات دولية جديدة؛ ووضع استراتيجيات فعالة للاتصالات ووسائط الإعلام لتمكين برنامج الأمم المتحدة للبيئة من وضع جدول أعمال المناقشة العامة وتوجيه انتباه العالم إلى القضايا البيئية الناشئة.

## الاحتياجات من الموارد (بالأسعار الجارية)

### الوظائف

١٢-٣٦ سيغطي المبلغ المقدر بـ ٨٠٠ ٩٥٠ ٤ دولار، الذي يمثل نموا قدره ٣٠٠ ٨٠٢ ١ دولار، تكاليف الوظائف المبينة في الجدول ١٢-١٠. وسيكون توزيع هذه الوظائف على النحو التالي: (أ) ثلاث وظائف من الرتبة مد - ٢، ووظيفتان من الرتبة مد - ٥، وأربع وظائف من الرتبة ف - ٤، ووظيفة من الرتبة ف - ٣، ووظيفة من الرتبة ف - ٢، وست وظائف من الرتبة المحلية في نيروبي؛ (ب) وظيفتان من الرتبة ف - ٥، ووظيفة من الرتبة ف - ٤، ووظيفة من الرتبة ف - ٣ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في مكتب نيويورك؛ و (ج) وظيفة من الرتبة ف - ٥، ووظيفة من الرتبة ف - ٤ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في جنيف. أما الزيادة البالغة ٣٠٠ ٨٠٢ ١ دولار، فهي تمثل الناتج الصافي للنقل المقترح لوظائف مكتبي نيويورك وجنيف إلى برنامج العمل بعد أن كانت مبينة في السابق في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة، ولنقل وظيفة واحدة من الرتبة المحلية إلى التوجيه التنفيذي والإدارة.

### تكاليف الموظفين الأخرى

١٢-٣٧ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٤٠٠ ٧٣ دولار، لا يمثل تغييرا عن المستوى السابق، على النحو التالي: (أ) مبلغ ٠٠٠ ٣٩ دولار للمساعدة المؤقتة العامة ومبلغ ١٠٠ ٨ دولار للعمل الإضافي للموظفين في المكتب الإقليمي بنيويورك؛ (ب) مبلغ ٨٠٠ ٢١ دولار للمساعدة المؤقتة العامة ومبلغ ٥٠٠ ٤ دولار للعمل الإضافي للموظفين في المكتب الإقليمي بجنيف. ودرجت العادة في السابق على إدراج مبلغ ٤٠٠ ٧٣ دولار نفسه في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة. ويقترح حاليا نقل هذا المبلغ إلى برنامج العمل.

### الخبراء الاستشاريون

١٢-٣٨ سيتصل التقدير البالغ ٠٠٠ ٩٦ دولار، والذي يمثل نقصانا قدره ٥٠٠ ٢٤ دولار، بالخدمات الاستشارية اللازمة للاضطلاع بعمليات تقييم مؤشرات الأداء وترتيبات الإنجاز الإقليمية. ويعكس النقصان البالغ ٥٠٠ ٢٤ دولار آخر ما سُجل من أنماط الاتفاق.

### السفر

١٢-٣٩ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٨٠٠ ٧٣ دولار، يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ٢٨ دولار، لسفر الموظفين على النحو التالي: (أ) ٣٠٠ ٤٥ دولار للموظفين في نيروبي من أجل المشاركة في دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتنسيق، والاجتماعات المشتركة بين الوكالات والاجتماعات الموضوعية الأخرى؛ (ب) ٧٥٠ ١٦ دولار للموظفين في نيويورك من أجل إجراء مشاورات والمشاركة في أعمال مجلس الإدارة؛ (ج) ٧٥٠ ١١ دولار لسفر الموظفين في جنيف من أجل إجراء مشاورات والمشاركة في أعمال مجلس الإدارة. وتمثل الزيادة البالغة ٥٠٠ ٢٨ دولار احتياجات المكتبين الإقليميين في نيويورك وجنيف التي نقلت من مجال التوجيه التنفيذي والإدارة، على النحو المبين في الفقرة ١٢-٢٣ أعلاه.

### مصروفات التشغيل العامة

١٢-٤٠ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٥٠٠ ٧٤ دولار، يمثل زيادة قدرها ٦٠٠ ٢٩ دولار، على النحو التالي: (أ) ٨ ٤٠٠ دولار لصيانة معدات الحاسوب التي يستخدمها الموظفون الموجودون في نيويورك؛ (ب) ٩٠٠ ٤٤ دولار لتغطية تكلفة المكالمات الهاتفية الخارجية (٦٠٠ ٣١ دولار)، والحقائب الدبلوماسية (٢٠٠ ٨ دولار)، والرسوم البريدية (١٠٠ ٥ دولار) في المقر بنيروبي؛ (ج) ٤٠٠ ١٥ دولار لتغطية تكلفة المكالمات الهاتفية الخارجية (٠٠٠ ١٠ دولار) والحقائب الدبلوماسية (٤٠٠ ٣ دولار) والرسوم البريدية (٠٠٠ ٢ دولار) لمكتب نيويورك؛ (د) مبلغ ٨٠٠ ٥ دولار لتغطية تكلفة المكالمات الهاتفية الخارجية (٩٠٠ ٣ دولار)، والحقائب الدبلوماسية (٣٠٠ ١ دولار) والرسوم البريدية (٦٠٠ دولار) لمكتب جنيف. وتشمل الزيادة البالغة ٦٠٠ ٢٩ دولار مبلغا قدره

٢٠٠ ٢١ دولار نُقل من مجال التوجيه التنفيذي والإدارة لمكتبي نيويورك وجنيف ومبلغ ٤٠٠ ٨ دولار يتصل بالاحتياجات الإضافية المتعلقة باستئجار وصيانة المعدات في نيويورك.

**اللوازم والمواد**

١٢-٤١ سيلزم توفير مبلغ يقدر بـ ٩٠٠ ١٦ دولار، يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٣ دولار، لتغطية تكلفة اللوازم المكتبية في نيروبي (٣٠٠ ١٣ دولار)، ونيويورك (٨٠٠ ١ دولار)، وجنيف (٨٠٠ ١ دولار). وتمثل الزيادة البالغة ٣ ٤٠٠ دولار احتياجات مكتبي نيويورك وجنيف التي كانت مبينة في السابق في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة.

**البرنامج الفرعي ١ - التقييم البيئي والإنذار المبكر**

١٢-٤٢ يتمثل الهدف العام لهذا البرنامج الفرعي في مواصلة استعراض حالة البيئة العالمية وتحديد القضايا الناشئة وتوفير الإنذار المبكر بشأنها والمساعدة في وضع الأولويات بالنسبة للإجراءات البيئية على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. وسيتم في إطار هذا البرنامج الفرعي، وبالتعاون مع الشركاء في الأمم المتحدة والشركاء الخارجيين المناسبين تنبيه العالم إلى المشاكل الناشئة من خلال الأخذ بعمليات تقييم دورية للقضايا البيئية ذات الأولوية وتعزيز الروابط مع البرامج الوطنية والعالمية للمراقبة البيئية والمساعدة في توفير معلومات صادرة من سلطات مختصة لوضع السياسات وتنفيذها. وسوف يحفز هذا البرنامج الفرعي الحكومات والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات بشأن القضايا البيئية من خلال العمل على إتاحة المعلومات العلمية ذات الصلة اللازمة لصانعي القرارات من أجل زيادة حماية البيئة وتعزيزها وتيسير الوصول إلى هذه المعلومات؛ وتقييم الظروف البيئية والأخطار التي تهدد البيئة من أجل تنبيه واضعي السياسات إليها وتيسير وضع استراتيجيات بديلة للحد من أثرها؛ وتصميم الاستراتيجيات والمساهمة في الإنذار المبكر من أجل التصدي على نحو أفضل لما ينشأ أو لما تم التعرف عليه مؤخرا من أخطار تهدد البيئة؛ وتحديد القضايا الناشئة.

**النواتج**

١٢-٤٣ خلال فترة السنتين، سيتم إنجاز النواتج التالية:

(أ) تيسير عمليات التقييم البيئي السليمة علميا وذات الصلة بالسياسة العامة من أجل دعم وضع السياسات وصنع القرارات وتخطيط الإجراءات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمساهمة في هذه العمليات من خلال:

'١' الاضطلاع بعملية تقييم وإبلاغ عالمية متكاملة؛

'٢' إيجاد شبكة تقييم تعاونية دولية وتحديد إطارها وعملياتها؛

'٣' الاضطلاع بعملية تقييم وإبلاغ تركز على القطاعات/القضايا؛

'٤' الاضطلاع بعملية تقييم وإبلاغ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

'٥' تحقيق الاتساق بين عمليات التقييم الدولية؛

(ب) مواصلة ودعم الشبكة اللامركزية لمراكز قاعدة بيانات الموارد العالمية وتعزيز الروابط بين الشبكة والأوساط العلمية وواضعي السياسات على المستويين الإقليمي والعالمي دعما للتقييم البيئي والإنذار المبكر بالقضايا الناشئة؛

(ج) إجراء تحليلات لمجموعات من البيانات البيئية الناشئة عن مصادر متنوعة وتحقيق التكامل بينها وإظهارها للعيان لتشكيل مجموعات من المعلومات ذات قيمة مضافة تستخدم كمدخلات في عمليات التقييم والإبلاغ عن حالة البيئة ونظم الإنذار المبكر والاستجابة السريعة لحالات الطوارئ البيئية؛

(د) قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من وكالات الأمم المتحدة والوكالات الدولية والحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المؤسسات ذات الصلة بتيسير الوصول إلى البيانات والمعلومات

البيئية ونشرها لدعم الخدمات المتعلقة بالسياسات والخدمات الاستشارية في المجالات البيئية ومجالات التنمية المستدامة الرئيسية؛

(هـ) توفير أحدث المعلومات ذات الصلة بشأن القضايا الناشئة على الصعيدين العالمي والإقليمي والأخطار التي يحتمل أن تهدد البيئة وأن تؤدي إلى نشوب منازعات أو وجود "مناطق ساخنة" حرجة أو حالات طوارئ، بوصف ذلك أساسا لوضع استراتيجيات واستجابات تعاونية محتملة في الوقت المناسب؛

(و) وضع اتفاقات تعاونية بشأن استراتيجيات إقليمية لتوليد واستخدام وتطبيق معلومات وبيانات بشأن الموارد البيئية والطبيعية، ولتعبئة الموارد من بيانات ومعلومات الشبكات الإقليمية لتقييم وإدارة القضايا البيئية على المستويين الوطني والإقليمي؛

(ز) توفير المساعدة التقنية للمنظمات الوطنية والدولية لحفز عملية تطوير القدرات في مجال إدارة البيانات والمعلومات وإنتاج واستخدام مجموعات البيانات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية؛

(ح) تعزيز البحوث العلمية المحددة الأهداف بالنسبة للقضايا البيئية الأساسية من أجل تحسين عملية وضع السياسات وصنع القرارات تحقيقا للتنمية المستدامة؛

(ط) توفير الخدمات الاستشارية للحكومات والاضطلاع بأنشطة لبناء القدرات تساعد الحكومات في تمكين الجمهور من الوصول إلى معلومات واسعة النطاق توفرها الجهات المختصة بشأن القضايا البيئية (نظام الإحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية)؛

(ي) مساعدة الحكومات في تحقيق أقصى درجة ممكنة من التشاور مع الأطراف المؤثرة المعنية بشأن وضع سياسة بيئية عامة وإشراكها فيها؛

(ك) تزويد الحكومات بالوسائل اللازمة لتوفير الخدمات لعملية إنتاج ونشر واستخدام التقييمات المتعلقة بالبيئة البشرية والطبيعية، بوصف ذلك أداة لوضع السياسات وتنفيذها.

### البرنامج الفرعي ٢ - وضع السياسات والقانون

١٢-٤٤ تنوعت التجارب المتصلة بوضع السياسات منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. ولا تزال البحوث العلمية المتعلقة بحالة البيئة تدل على وجود تدهور بيئي متزايد ناشئ عن أوجه القصور والفجوات في السياسات البيئية والصكوك المتعلقة بالسياسة العامة. وينبغي أن تشكل عملية التحليل والتقييم العلميين للقضايا البيئية القائمة والناشئة وما يتصل بها من دوافع وآثار اجتماعية - اقتصادية أساسا لمواصلة استحداث الاستجابات للسياسات. وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه الجهاز الرئيسي التابع للأمم المتحدة في ميدان البيئة يحدد القضايا البيئية الناشئة والهامة ويضع مواقف وخيارات تتعلق بالسياسات بشأن تلك القضايا ويحفز توافق الآراء بشأن السياسات والاستجابات لها على الصعيد الحكومي الدولي؛ ويعزز الاتساق فيما بين سياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها ذات الصلة.

١٢-٤٥ وسوف ينصب التركيز في إطار هذا البرنامج الفرعي خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ على ما يلي: تحليل واستعراض ووضع سياسات (قطاعية ومشتركة بين القطاعات) ذات صلة بالبيئة بما يتماشى مع التنمية المستدامة؛ وضع صكوك قانونية واقتصادية جديدة تتعلق بالسياسات وغير ذلك من الصكوك المتعلقة بالسياسات وتعزيز ما هو موجود في هذه الصكوك فضلا عن إيجاد أطر عمل مؤسسية؛ تحسين عملية تنسيق السياسات البيئية وتبادل المعلومات بشأنها ضمن منظومة الأمم المتحدة وخارجها، حسب الاقتضاء، وتعزيز دور المجموعات الرئيسية في الحوار الجاري بشأن السياسات؛ والتماس مساهمات متزايدة في صندوق البيئة والصناديق الاستئمانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال جملة أمور منها جعل تعبئة الموارد في برنامج الأمم المتحدة للبيئة نشاطا أكثر انتظاما وتركيزا.

**النواتج**

**١٢-٤٦ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيتم إنجاز النواتج التالية:**

**(أ) العمل على وضع سياسات واستراتيجيات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني تستجيب بفعالية للقضايا البيئية القائمة والناشئة في سياق التنمية المستدامة؛**

**(ب) تدعيم الشراكات وإشراك المجموعات الرئيسية (ولا سيما الأوساط العلمية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص) في وضع السياسات والدعوة إلى تحسين الإدارة البيئية وتعزيز التنمية المستدامة؛**

**(ج) تحديد وتوضيح مواقف برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالسياسات والاستجابات لها بالنسبة للقضايا والأحداث الهامة المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة؛**

**(د) مساعدة الحكومات في وضع نظم قانونية فعالة ومتسقة على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني تعالج القضايا البيئية الهامة من منظور التنمية المستدامة؛**

**(هـ) القيام، بالتعاون مع البرنامج الفرعي ٣ المتعلق بتنفيذ السياسات، بدعم قدرة الحكومات على تحليل ووضع وتنفيذ سياسات عالمية وإقليمية ووطنية والصكوك المتعلقة بهذه السياسات، فضلا عن تقييم مدى كفايتها وفعاليتها؛**

**(و) دعم البرنامج الفرعي المتعلق بالتكنولوجيا والصناعة والاقتصاديات لوضع وتنفيذ صكوك اقتصادية وتجارية ومالية لتحسين تكامل السياسات البيئية والإنمائية وتحقيق امتثال أوسع للمتطلبات البيئية؛**

**(ز) تعزيز التعاون والتنسيق المتسقين على نطاق منظومة الأمم المتحدة بالنسبة لوضع وتنفيذ جوانب السياسات البيئية ذات الصلة بالتنمية المستدامة؛**

**(ح) العمل من خلال تبادل المعلومات مع الجهات المانحة واللجان الوطنية والحكومات وقطاع الشركات على كفالة أن يفي برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفرادى المشاريع بالأولويات التي تضعها الحكومات؛ وتنظيم حملات مبتكرة لجمع الأموال من المصادر التي لم يتم اللجوء إليها سابقا بصورة كافية، مثل القطاع الخاص.**

**البرنامج الفرعي ٣ - تنفيذ السياسات**

**١٢-٤٧ يعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمثابة هيئة حفازة داخل منظومة الأمم المتحدة، تضطلع أيضا، في حالات مختارة، بدور الهيئة المنجزة. بيد أن النداءات الصادرة عن الحكومات والداعية إلى تعزيز هذا البرنامج وتنشيطه، منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، قد أدت إلى تعزيز دوره في مضمار تنفيذ السياسات على نحو أفضى إلى إنشاء هذا البرنامج الفرعي. ويستدعي هذا التطور في ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تقوم المنظمة بشكل تدريجي ببناء القدرات اللازمة لتنفيذ السياسات تنفيذا فعالا وتعزيز هذه القدرات. وبسبب مشاركة مختلف البرامج الفرعية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في أنشطة تنفيذ السياسات، تبرز الحاجة إلى إنشاء وحدة تنسيقية داخل المنظمة، تسند إليها مهمة تنسيق هذا العمل ودعمه وتولي مسؤولياته في نهاية المطاف. وبناء على ذلك سيوجه البرنامج الفرعي اهتمامه إلى ما يلي: دعم أنشطة التنفيذ (مثل الخدمات الاستشارية، والمشروعات النموذجية، والتعليم/التدريب وضروب الدعم الأخرى لبناء القدرات) التي تضطلع بها برامج فرعية أخرى؛ والقيام بأنشطة التنفيذ التي لا تقع في نطاق اختصاص أي برنامج فرعي محدد أو يشارك فيها برنامجان فرعيان أو أكثر؛ والحصول بصفة منتظمة على التغذية الارتجاعية المستمدة من عملية الرصد والتقييم والتي قد تؤدي إلى تطوير وضع السياسات/تحسين تنفيذها في المستقبل؛ وتعبئة الاستجابات الدولية لحالات الطوارئ البيئية وتنسيق هذه الاستجابات.**

**الأنشطة**

**١٢-٤٨ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيتم إنجاز النواتج التالية:**

(أ) تزويد الحكومات بالخدمات الاستشارية، والتعليمية/التدريبية والخدمات الأخرى لبناء القدرات في المسائل الفنية والمؤسسية، غير المؤهلة للاستفادة من تمويل مرفق البيئة العالمية في مجالات تنفيذ السياسات البيئية، بما في ذلك الإدارة البيئية؛

(ب) وضع وتنفيذ، أنشطة نموذجية تنطوي على قيمة تجريبية تتمثل في سياسة بيئية معينة أو استراتيجيات لتنفيذ السياسات، وذلك بالتعاون مع الشركاء (ومع مرفق البيئة العالمية بصفة خاصة)؛

(ج) إقامة الصلات مع أنشطة التعاون التقني في البرامج الفرعية الأخرى وتقديم الدعم لهذه الأنشطة والاضطلاع بتنسيقها بصفة عامة؛

(د) تعزيز الآليات والشبكات، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، لحشد الاستجابات لحالات الطوارئ البيئية وتنسيقها؛

(هـ) مساعدة المناطق الفرعية والبلدان في تنمية القدرات على الاستجابة لحالات الطوارئ وفي التصدي لحالات طوارئ معينة.

### البرنامج الفرعي ٤ - التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد

٤٩-١٢ إن الحالة الراهنة فيما يتعلق باستخدام وتطوير التكنولوجيات، وعمليات الإنتاج والمنتجات، وأنماط التمدن، من شأنها أن تؤدي إلى استخدام الموارد الطبيعية استخداما تعوزه الفعالية، لا سيما الطاقة والمياه، كما أنها تفضي إلى بلوغ مستويات عالية من تلويث الهواء والماء والتربة وتلحق الأضرار بصحة الإنسان ورفاهه. وعلى وجه الخصوص، فإن المواد الكيميائية الثابتة والسامة والمتراكمة أحيائيا تتسبب في تلويث مختلف الوسائط والسلاسل الغذائية. وفضلا عن ذلك، لم تصمم الوسائل والأنظمة الاقتصادية الحالية على نحو يتيح دمج التكاليف البيئية فيها. ولذلك تبرز الحاجة إلى إعادة توجيه أنماط الإنتاج والاستهلاك صوب التكنولوجيات السليمة والمنتجات والخدمات المتمتعة بقدر أكبر من النظافة والسلامة البيئية والتي تحتاج إلى استخدام كميات أقل من المياه والطاقة، وتحول دون حدوث التلوث بكافة أشكاله، وتقلل الأخطار التي يتعرض لها الإنسان والبيئة.

٥٠-١٢ وسيركز البرنامج الفرعي على حث صانعي القرارات في الحكومات الوطنية والسلطات المحلية والصناعة على وضع واعتماد السياسات والاستراتيجيات والممارسات التي تكون أنظف وأكثر أمنا، وتستخدم الموارد الطبيعية استخداما فعالا؛ وتكفل إدارة سليمة بيئيا للمواد الكيميائية؛ وتشمل التكاليف البيئية، وتقلل أخطار التلوث التي يتعرض لها الإنسان والبيئة.

٥١-١٢ وفي هذا السياق، سيعزز البرنامج الفرعي وضع واستخدام ونقل السياسات المتعلقة بالتكنولوجيات المتسمة بقدر أعلى من النظافة والسلامة والسليمة بيئيا، وبالوسائل الاقتصادية والممارسات التنظيمية والأدوات الأخرى التي تيسر اتخاذ القرارات السليمة بيئيا وتساعد في بناء القدرات النظيرة، وفي إعداد الاتفاقيات والمبادئ التوجيهية الدولية النظيرة، ولا سيما اتفاقية الملوثات العضوية الثابتة.

### الأنشطة

٥٢-١٢ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيجري إنجاز النواتج التالية:

(أ) زيادة تفهم احتياجات وأولويات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى المعلومات بشأن التكنولوجيات السليمة بيئيا في مجالي المياه العذبة والإدارة الحضرية؛

(ب) مواصلة تعزيز القاعدة المعرفية ونظام المعلومات التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بالمعلومات الجيدة والموثوق بها عن التكنولوجيات السليمة بيئيا في مجالي المياه العذبة والإدارة الحضرية وجعل هذه المعلومات متاحة من خلال وسائل ملائمة؛

(ج) تحديد الحواجز والعراقيل التي تحول دون اعتماد واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا في مجالي المياه العذبة والإدارة الحضرية، والوسائل الكفيلة بالتغلب على هذه الحواجز والعراقيل؛

(د) تعزيز وتحسين القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على اعتماد واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا في مجالي المياه العذبة والإدارة الحضرية؛

(هـ) زيادة الوعي والتفهم على نطاق العالم، بمسائل الإنتاج الأنظف والأسلم، وتعزيز استخدام الوسائل التنظيمية والتكنولوجيات ذات الصلة التي تكفل استخدام الموارد الطبيعية استخداما فعالا وتحول دون حدوث التلوث؛

(و) دعم وتنسيق مراكز الإنتاج الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية الأنظف بيئيا، وتوسيع نطاق شبكات الخبراء الحكوميين ومن القطاع الصناعي لتقديم المساهمات وإسداء المشورة على نحو متصل؛

(ز) تعميق وعي الحكومات والمنظمات الدولية والصناعة وقطاع الأعمال والهيئات العامة بأنماط الاستهلاك المستدامة؛

(ح) ضمان تشغيل الأمانة المؤقتة لاتفاقية الموافقة المسبقة عن علم بشأن كيماويات ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، بالاشتراك مع منظمة الأغذية والزراعة؛

(ط) تقديم الدعم في المفاوضات بشأن إعداد صك قانوني ملزم يتعلق بالملوثات العضوية الثابتة؛ بما في ذلك عقد اجتماع لمؤتمر المفوضين؛

(ي) تعزيز التخفيض المبكر لإطلاقات الملوثات العضوية الثابتة في البيئة والقضاء عليها، من خلال تبادل المعلومات وبرامج بناء القدرات؛

(ك) تعزيز حماية صحة الإنسان والبيئة من التأثيرات السلبية الناجمة عن المواد الكيميائية السامة على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي من خلال بناء القدرات وبرامج تبادل المعلومات؛

(ل) تزويد راسمي السياسات في الحكومات وقطاع الصناعة بالمعلومات المناسبة والعملية وفي الوقت الملائم، وتحسين مهاراتهم حتى يتمكنوا من اتخاذ قرارات أفضل وعن استنارة فيما يتعلق بسياسات الطاقة وممارساتها واستثماراتها؛

(م) تعزيز القدرات، لا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على مراعاة الاعتبارات البيئية عند وضع القرارات واتخاذها، من خلال ما يلي:

'١' تعزيز استخدام وتطبيق المنهجيات والتقنيات لرفع قيمة الموارد البيئية والطبيعية؛

'٢' تعزيز إدماج الأبعاد البيئية والاجتماعية في إطار حساب الدخل القومي؛

'٣' إعداد إطار لنظام وطني لتقييم التأثير البيئي يركز على الاستخدام الاستراتيجي وصلات هذا الإطار بوسائل التقييم والتحفيز الأخرى؛

(ن) تعميق فهم التأثيرات البيئية الناجمة عن التجارة الدولية وتحرير التجارة بغية وضع وتنفيذ سياسات ترمي إلى تضمين الاعتبارات البيئية في السياسات التجارية؛

(س) تعزيز فهم السياسات التجارية والبيئية فيما يتعلق بالاتفاقيات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ع) تحسين الوعي والفهم للاعتبارات البيئية وتضمين هذه الاعتبارات في العمليات الداخلية والخارجية التي تجريها مؤسسات الخدمات المالية.

**البرنامج الفرعي ٥ - التعاون والتمثيل الإقليميان**

٥٣-١٢ تختلف المشكلات البيئية من منطقة إلى أخرى، وعلى سياسات وبرامج البيئة العالمية أن تراعي الاحتياجات والأولويات الإقليمية حتى تحقق النجاح. ويزيد التعاون الإقليمي من تنفيذ البرامج العالمية وتأثيرها. وقد أنشئ مكتب للتنسيق في نيروبي لتيسير تعزيز التنفيذ الإقليمي، وستسند إلى هذا المكتب مسؤولية تعزيز سياسة

الاندماج الإقليمي، وتنسيق تخطيط البرامج، وتقديم الخدمات إلى المكاتب الإقليمية عند الاقتضاء، وذلك لتيسير التنفيذ الإقليمي وتعزيزه.

١٢-٥٤ واستجابة للاهتمامات والشواغل البيئية المتباينة جغرافيا، أنشأت مجموعات من البلدان أطرا تعاونية إقليمية ودون إقليمية تتيح آليات فعالة لمعالجة المشكلات البيئية العالمية، وتنفيذ الاتفاقات البيئية العالمية والتصدي لبعض المشاكل الخاصة المشتركة بين البلدان المشاركة في هذه الأطر. وسيعزز برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذه الأطر ويقدم لها الدعم ويعمل معها في تنفيذ برنامجه. والحكومات في هذه الأقاليم بحاجة إلى أن تزود بالمشورة في مجال السياسات وسبل مواجهة مشكلات البيئة العالمية وأن تحصل على هذه المشورة. وثمة حاجة أيضا في هذه الأقاليم إلى تجريب الحلول الملائمة وتقديم الأشكال الأخرى من المعونة الفنية، لا سيما إلى وزارات البيئة. ويشكل رفع درجة الوعي بإشراك القطاع الخاص وفئات المجتمع الرئيسية والسلطات المحلية في مواجهة مشكلات البيئة العالمية، وتعبئة الموارد اللازمة لهذا العمل عاملين أساسيين لإنجاح أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذه المناطق. وللمكاتب الإقليمية دور أساسي تضطلع به في هذا الصدد.

**النواتج**

١٢-٥٥ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيتم إنجاز النواتج التالية:

(أ) إحراز تقدم في جدول الأعمال البيئي الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكفالة تعزيز التنفيذ الإقليمي من خلال التنسيق ووضع التصورات والتخطيط والتنفيذ المتسق لبرامج برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنشطته في مختلف المناطق؛

(ب) خلق رابطة دينامية مع المكاتب الإقليمية الستة وإدامة هذه الرابطة بغية تيسير إدارة الأولويات الإقليمية الواسعة النطاق بدرجة أعلى من الفعالية والمرونة؛

(ج) تنسيق تعزيز وإعادة تشكيل الأنشطة الإقليمية لكفالة تكاملها بدرجة أكبر؛

(د) موازنة الأولويات الإقليمية والعالمية وتحقيق الانسجام بينها بغية التحقق من أن المنظورات الإقليمية تتجسد بالقدر المناسب في السياسة العالمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي برامج عمله وأن أولويات هذا البرنامج ستصبح جزءا من السياسات والأنشطة البيئية الإقليمية؛

(هـ) كفالة تدفق المعلومات بصورة فعالة وفي الوقت المناسب بين المقر والمناطق والعكس بالعكس.

١٢-٥٦ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ستقوم المكاتب الإقليمية بإنجاز النواتج التالية:

(أ) القيام بتجميع المعلومات والبيانات ذات الصلة وإدخال المنظورات الإقليمية في إعداد سياسة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامجه؛

(ب) تعزيز السياسات العالمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المنطقة واستقطاب الدعم لها في كل المستويات؛

(ج) تنفيذ واستكمال الأجزاء ذات الصلة من البرامج العالمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال الشروع في التعاون والأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية وتنسيق وحفز هذا التعاون وهذه الأنشطة استجابة للمشكلات البيئية ولحالات الطوارئ البيئية؛

(د) المساعدة في إعداد السياسات والبرامج المتعلقة بالمسائل البيئية العالمية والإقليمية بين الحكومات في المنطقة وداخل هذه الحكومات؛

(هـ) تقديم خدمات الاستشارة الفنية لمساعدة الحكومات على تجسيد التزاماتها العالمية في أنشطة وطنية ترمي إلى حماية البيئة وتعزيزها (باستثناء مكتب نيويورك الجديد)؛

(و) رفع درجة الوعي الشعبي بالمشكلات البيئية وتكوين جماعات تناصر الأنشطة البيئية.

### البرنامج الفرعي ٦ - الاتفاقيات البيئية

١٢-٥٧ إن القضايا البيئية العالمية - وهي فقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، واستنفاد الأوزون في الستراتوسفير، وإزالة الغابات والاستخدام غير المستدام للغابات، والتصحر وتدهور التربة، وتدهور البيئة البحرية والموارد البحرية، وتدهور المياه العذبة، وتراكم الملوثات العضوية الثابتة والنفايات الخطرة - تتشابك من خلال عمليات طبيعية وكيميائية وبيولوجية معقدة، وكذلك عن طريق نفس القوى التي تكمن وراء هذه التغيرات البيئية العالمية (النمو السكاني، وتزايد استهلاك الموارد، واختيار التكنولوجيات غير السليمة). وثمة حاجة إلى التصدي لهذه المشاكل على نحو متكامل، بالاستناد إلى فهم هذه الترابطات عند اتخاذ القرارات. ولا بد أيضا من الاعتراف الصريح بأوجه التعاضد والتناوب فيما بين السياسات والإجراءات المتخذة ضمن أطر الاتفاقيات والاتفاقات البيئية العالمية والإقليمية، التي تلزم للاستجابة على نحو فعال ومتكامل لهذه المشاكل البيئية العالمية.

١٢-٥٨ ومن ثم، فإن هذا البرنامج الفرعي سوف يعزز استحداث سياسات ونهوج برنامجية تكاملية فيما بين برامج عمل الاتفاقيات والعمليات البيئية العالمية والإقليمية ذات الصلة؛ ويدعم وضع اتفاقيات واتفاقات دولية جديدة، بما في ذلك وضع بروتوكولات للاتفاقيات والاتفاقات القائمة؛ وينسق تقديم الدعم البرنامجي من برنامج الأمم المتحدة للبيئة لأجل تنفيذ برامج عمل الاتفاقيات وما يتصل بها من اتفاقات وعمليات دولية، وبخاصة حيث توجد الترابطات البرنامجية.

### النواتج

١٢-٥٩ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيتم إنجاز النواتج التالية:

(أ) استحداث ترابطات برنامجية متسقة فيما بين الاتفاقيات والعمليات الدولية، ومنع التجزؤ في صنع السياسات البيئية الدولية؛

(ب) تعزيز تنفيذ برامج عمل الاتفاقيات، ولا سيما فيما يتعلق بالمجالات والمسائل التي تنطوي على ترابطات قوية مع برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومن أمثلة هذا التجارة والبيئة، والسياحة والتقييم؛

(ج) تعزيز الدعم المقدم لبرامج عمل الاتفاقيات من الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني؛

(د) تحسين تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمرات الأطراف التي ينتظر من برنامج الأمم المتحدة للبيئة متابعتها، وبخاصة ما يموله مرفق البيئة العالمية؛

(هـ) زيادة نشر المعلومات المتعلقة بمركز الاتفاقيات البيئية العالمية وتنفيذها؛

(و) تقديم الدعم الفني لأعمال المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

### البرنامج الفرعي ٧ - الاتصالات والإعلام

١٢-٦٠ للوعي العام أهمية حاسمة في تعزيز التنمية المستدامة وتحسين قدرة الناس على التعامل مع المسائل البيئية. ومن الضروري نقل أفكار برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموقفه بشأن القضايا الهامة ذات الصلة من أجل الارتقاء بالدور الذي تضطلع به هذه المنظمة في حل المشاكل البيئية الرئيسية. وهذا البرنامج الفرعي يضطلع، بالاشتراك مع الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، بالتوعية بالمسائل البيئية وإطلاع الحكومات والمجتمع المدني ووسائط الإعلام والجماعات والطوائف صاحبة المصالح على الأعمال التي يؤديها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويرمي البرنامج الفرعي، بإنتاجه وتوزيعه للمنشورات، والمواد الإذاعية، والعروض البصرية، وبحملات الدعاية وغيرها من الأنشطة الخاصة، إلى تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فضلا عن تشجيع الناس على اتباع أساليب مستدامة في العيش عن طريق التحسين النشط لنوعية الحياة مع الاعتناء بالأرض، وتثقيفهم في هذا المجال. وسيضطلع البرنامج الفرعي بوضع استراتيجيات استباقية للاتصالات والاعلام من أجل إفساح المجال أمام برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتشكيل برنامج المناقشة

العامة وتوجيه انتباه العالم إلى القضايا البيئية الناشئة. وسيعزز البرنامج الفرعي سبل وصول الجمهور إلى البرامج التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما سيقدم صورة لهذا البرنامج بوصفه منظمة دينامية ومصدرا فريدا للمعلومات الموثوق بها تؤثر تأثيرا حقيقيا على البيئة العالمية. وسيساعد إنشاء مكتب لمتحدث باسم البرنامج على كفالة ظهور صورة دقيقة في وسائط الإعلام العالمية لموقف البرنامج إزاء القضايا محل الاهتمام. وسيسهل وضع وحدة جديدة أخرى متعلقة بالمعلومات على مواقع شبكة الانترنت إيصال رسالة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاستخدام الفعال لأشكال الاعلام الالكترونية السريعة التطور.

**النواتج**

١٢-٦١ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، سيتم إنجاز النواتج التالية:

(أ) تقديم ايضاحات بالنيابة عن المدير التنفيذي للموقف الرسمي الذي يتخذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المشاكل البيئية الرئيسية والأحداث الجديرة بتغطيتها خبريا؛

(ب) إيضاح وعرض صورة آنية مناسبة دقيقة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالنشر المنهجي من خلال وسائط الإعلام للمعلومات المستهدفة المتعلقة بجدول الأعمال البيئي والمبادرات البيئية كسبا لتأييد الجمهور والمساعدة على حشد الاستجابة الدولية الملائمة للقضايا البيئية؛

(ج) تنسيق الصورة المقدمة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواقع شبكة الإنترنت وتسهيل سبل وصول مستعملي الإنترنت وغيرهم من العملاء والشركاء المختارين إلى المعلومات المتعلقة بهذا البرنامج والبيئة، وتسهيل إيصال هذه المعلومات إليهم (صحافة الإنترنت)؛

(د) الترويج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنتجاته وخدماته على شبكة الإنترنت، بما في ذلك تسويق وبيع المنتقى من منتجاته؛

(هـ) التشجيع على زيادة الوعي البيئي بتنظيم أنشطة ومناسبات محددة، وتسهيل التعاون الفعال مع قطاعات مختارة من المجتمع والجهات الفاعلة المشتركة في تنفيذ جدول الأعمال البيئي، وفيما بينها؛

(و) النشر الكفؤ للمعلومات المتعلقة بالقضايا البيئية وأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بواسطة المنشورات؛

(ز) تنسيق وتوفير خدمات الرد على الاستفسارات (مركز المكتبات والوثائق).

الجدول ١٢-١١

## موجز لإجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة الداخلية والخارجية وعن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/51/810) | |
| يحتاج الأمر إلى أن تستوضح الإدارة العليا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من الأطراف صاحبة المصلحة، على سبيل الاستعجال، دور البرنامج ومهامه في حقبة ما بعد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (الفقرة ١٣٧). | إن إيضاح دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة وولايته حق يقتصر على مجلس إدارته ومسؤولية من مسؤوليات هذا المجلس. وقد قامت الحكومات، في الدورة التاسعة عشرة لمجلس إدارة البرنامج بتحديد دوره وولايته وإيضاحهما وإعادة توجيههما، وذلك باعتماد إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أيدته الجمعية العامة فيما بعد في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة، المعقودة في حزيران/ يونيه ١٩٩٧. |
| يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ترجمة هذا الدور الموضح، إلى خطة عمل واضحة للسنوات الخمس القادمة، على أن تتضمن الخطة أهدافا ومؤشرات أساسية للتقدم قابلة للقياس، أو على الأقل للملاحظة، بحيث يمكن تطبيقها على كل برنامج ووحدة تنفيذية. ويعمل عندئذ المديرون على جميع المستويات على استخدامها في إدارتهم لأعمالهم (الفقرة ١٣٨). | نظر مجلس الإدارة، في خلال دورته الاستثنائية الخامسة المعقودة في نيروبي في أيار/ مايو ١٩٩٨، في العناصر الرئيسية لخطة العمل استنادا إلى المحصلة التي انتهت إليها اللجنة الرفيعة المستوى للوزراء والمسؤولين المكلفين بشؤون البيئة، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات المقدمة من المدير التنفيذي. وقد مُدد إدخال الإدارة بالنتائج ومؤشرات الأداء على برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ ليشمل أيضا برنامج العمل للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. كما يتسم برنامج العمل للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ لتحقيق النتائج، وباشتماله على مؤشرات للأهداف والنتائج والأداء القابل للقياس. ويسترشد المديرون في اضطلاعهم بأعمالهم بتقارير نصف سنوية عن التنفيذ البرنامجي، تقدم لمحة عامة عن تنفيذ البرامج مقارنة باستعمال الموارد على مدى نفس الفترة. |
| يتم اتخاذ خطوات فورية لترجمة الدور العام للبرنامج بوصفه عنصرا حفازا، ومنسقا، ومشجعا على العمل في مجال البيئة، في وثيقة وحيدة للميزانية البرنامجية. ولا بد من العمل، في الوقت نفسه، على اتخاذ إجراء عاجل لوضع نظام مراقبة للبرامج يتمتع بما يلزم من السلطة لكفالة تنسيق وتنفيذ برنامج عمل متكامل وشامل. وينبغي لنظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة الخاص بالرصد والتقييم أن يجمع البيانات الأساسية عن الأداء وأن يوفر الاستجابات المرتجعة إلى القائمين بالإدارة على جميع المستويات في التوقيت المناسب حتى يتوفر لهم التوجيه فيما يتعلق بتوزيع الموارد ويسمح بتقديم الحوافز في مقابل حسن الأداء. وينبغي للوحدات المسؤولة عن ذلك أن تقدم تقاريرها مباشرة إلى المدير التنفيذي (الفقرة ١٣٩). | توضع ميزانيات الاتفاقيات والصناديق الاستئمانية بما فيها مرفق البيئة العالمية، وتعتمد كل على حدة ووفقا لجداول زمنية مختلفة من جانب الهيئة التشريعية لكل منها. ومن ثم، سيجري تنفيذ هذه التوصية بموافقة هذه الهيئات. وقد عُرضت وثيقة ميزانية تجميعية وبرنامج عمل للفترة ١٩٩٩-١٩٩٨ على مجلس الإدارة وأقرهما في دورته التاسعة عشرة. وفيما يتعلق بصندوق البيئة فقد عرضت الوثيقة نفسها، بما في ذلك تكاليف الدعم التنظيمي والإداري وبرنامج العمل للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ على مجلس الإدارة في دورته العشرين المعقودة في شباط/ فبراير ١٩٩٩. وعرض المدير التنفيذي على مجلس الإدارة في دورته العشرين الهيكل التنظيمي الجديد المكتمل، استنادا إلى الاقتراح الذي قدمه في الدورة الاستثنائية الخامسة لمجلس الإدارة المعقودة في أيار/ مايو ١٩٩٨. وستكون ست شعب وفرع واحد، تقوم على أساس الوظائف بدلا من المواضيع القطاعية، مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام نائب المدير التنفيذي. وسيتولى هو الإشراف والسلطة بما يكفل التنسيق والتكامل. وكجزء من الخريطة التنظيمية الجديدة، فُصلت وحدة التقييم عن مهام التخطيط والرصد، وهي مسؤولة الآن مباشرة أمام المدير التنفيذي. ويتلقى المديرون |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| | التغذية الارتجاعية من خلال المجلس الإداري. وتضطلع وحدة تنسيق البرامج وإدارتها، التي أنشئت في آب/أغسطس ١٩٩٨ لتخلف دائرة التخطيط المشترك والمساءلة، برصد الأداء البرنامجي وتقديم تقارير نصف سنوية عن التنفيذ البرنامجي إلى جهاز الإدارة لتكون بمثابة دليل لدى تخصيص الموارد. والوحدة مسؤولة مباشرة أمام نائب المدير التنفيذي، الذي يشرف على تنفيذ البرنامج. |
| تدعو الحاجة إلى تعزيز وحدة الاقتصاد البيئي (الفقرة ١٤٠). | تحقق التكامل التام بين البرنامجين الفرعيين للاقتصاد والتجارة. وفي سبيل زيادة الموارد الشحيحة أقصى زيادة ممكنة وكفالة توافر الكتلة الحرجة من الموارد البشرية وتعزيز توثيق التعاون اللازم مع منظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تم تجميع عناصر هذه الوحدة في جنيف. وتشتمل الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ على زيادة في التمويل المقدم للعنصر البرنامجي المتعلق بالاقتصاد والتجارة. |
| يعاد النظر في الصلة بين أمانات الاتفاقيات البيئية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ومن شأن وفاء البرنامج بالولاية التي أناطها به جدول أعمال القرن ٢١ في تنسيق أنشطة الأمانات أن يشكل أداة مفيدة في تحقيق الأهداف الأعم للبرنامج. فإذا ما قرر البرنامج أن يؤدي هذا الدور، ينبغي له إذن أن يعد نفسه للاضطلاع به (الفقرة ١٤١). | أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة شعبة للاتفاقيات البيئية. وتتمثل أهداف هذه الشعبة فيما يلي: (أ) الاضطلاع، بالتعاون مع هيئة إدارة كل اتفاقية، بإقامة ترابطات متسقة فيما بين الاتفاقيات والعمليات الدولية ومنع التجزؤ في صنع السياسات البيئية؛ (ب) القيام، بالتعاون مع هيئة إدارة كل اتفاقية، بتعزيز الترابطات القائمة فيما بين مختلف عمليات الرصد العلمي والمعلوماتي التي تعزز الاتفاقيات البيئية وما يتصل بالموضوع من اتفاقات دولية، لأجل مد جسر للربط بين العلم والمعلومات والسياسة؛ (ج) القيام بمهمة حلقة وصل ما بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقيات وما يتصل بها من عمليات دولية، لأجل تسهيل وتوجيه الدعم الفني المنسق المقدم للاتفاقيات والعمليات البيئية من مختلف المجالات البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي من قبيل الغلاف الجوي، والتنوع البيولوجي، والمواد الكيميائية، والأراضي، والمياه، لكفالة تنفيذ هذه الاتفاقيات والعمليات تنفيذا فعالا وفقا لأحكامها وللقرارات التي تتخذها مؤتمرات الأطراف فيها. |
| تعمل الإدارة على تقييم الهيكل التنظيمي بهدف التخفيف من تكدس الموظفين عند قمة الهيكل، مع كفالة تلاؤمه بشكل أفضل مع برنامج العمل، ووصف مهام كل وحدة ومسؤولياتها بوضوح، وكفالة التآزر بين هذه المهام، وتحاشي تفتيت الموارد، ووضع تسلسل واضح للسلطات (الفقرة ١٤٢). | قدم المدير التنفيذي إلى مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية الخامسة هيكلا تنظيميا جديدا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وسوف تكون ست شعب وفرع واحد، تقوم على أساس المهام بدلا من المجالات المواضيعية، مسؤولة أمام المدير التنفيذي من خلال نائبه. وسيتولى نائب المدير الإشراف والسلطة بما يكفل التكامل. وسيكتمل بالنسبة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ تحقيق الملاءمة بين الهيكل التنظيمي الجديد وبرنامج العمل. إلا أن برنامج العمل لعام ١٩٩٩ سينفذ بالهيكل التنظيمي الجديد، على النحو الذي أقره مجلس الإدارة في دورته التاسعة عشرة. وللحد من تكدس الموظفين عند قمة الهيكل في البرنامج، قام المدير التنفيذي الجديد بخفض رتبة وظائف المديرين الإقليميين من الرتبة مد - ٢ إلى الرتبة مد - ١. |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| يتم تبسيط أعمال اللجان العديدة المنشأة لتوفير التوجيه الجماعي بشأن المسائل البرنامجية والإدارية، ويجري تخفيض عدد اللجان وتحديد مهام كل منها تحديدا جيدا (الفقرة ١٤٣). | يعمل الممجلس الإداري، الذي يضم كبار المسؤولين، بوصفه الآلية الرئيسية لتطوير وتوفير التوجيه الجماعي فيما يتعلق بالمسائل البرنامجية والإدارية. ويجتمع هذا المجلس بانتظام، برئاسة المدير التنفيذي. وقد خُفض عدد اللجان الفنية الأخرى تخفيضا شديدا. |
| يتطلب الإصلاح التنظيمي والإداري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إدارة حازمة. وإذا اقتضت مهام المدير التنفيذي أن يقضي معظم وقته في السفر، فيجب أن يقوم، في مقر البرنامج، نائب عنه يتمتع بالسلطة والعزم على وضع التغييرات موضع التنفيذ (الفقرة ١٤٤). | قام المدير التنفيذي بتفويض نائبه السلطة الكاملة في اتخاذ القرارات اللازمة عندما يكون المدير التنفيذي خارج نيروبي. وبالإضافة إلى ذلك، فقد عُين نائب المدير التنفيذي منسقا لشؤون الإصلاح. |
| قد يرغب البرنامج في أن يكون لديه مكتب مستقل للتقييم يقدم التقارير إلى مجلس الإدارة وتربطه بالمجلس علاقة مماثلة لتلك التي تربط مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالجمعية العامة (الفقرة ١٤٥). | مع الأخذ بالهيكل التنظيمي الجديد، تكون وحدة التقييم والرقابة مسؤولة مباشرة أمام المدير التنفيذي. وتقدم الوحدة إلى أعضاء مجلس الإدارة كل عام تقريرا عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة. |
| الموارد المخصصة للتقييم ضئيلة جدا وينبغي استخدامها لأغراض استراتيجية، بحيث يمكن توفير احتياجات المساءلة فيما يتم توضيح المسائل ذات الصلة (الفقرة ١٤٦) | تتولى وحدة التقييم والرقابة سنويا إعداد تقرير عن تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وسيظل المديرون مطالبين بإعداد خطط تنفيذ ضمانا لمتابعة توصيات التقييم الواردة في هذا التقرير. وتضطلع وحدة التقييم والإشراف باستعراض هذه الخطط كل ستة أشهر، كما توجه عناية المجلس الإداري إلى الإجراءات التصحيحية اللازمة. وفي عام ١٩٩٦، أعدت الإدارة، للمرة الأولى، ردا على تقرير التقييم، والتزمت الإدارة بتنفيذ التوصيات الواردة فيه، وبذلك رفعت الالتزام إلى مستوى السياسة العامة، ويستعرض المجلس الإداري بانتظام جميع توصيات التقييم، لأجل تقييم ضرورة أي تغيير هيكلي أو تغيير في النظام. وقد وزع رد الإدارة على تقرير التقييم لعام ١٩٩٧ على مجلس الإدارة في دورته العشرين بوصفه وثيقة من وثائق المعلومات. وقد اتخذت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط القائمة منذ فترة طويلة كحالة للاختبار، فأجري عليها تقييم أثر بيئي لاحق، من أجل تقديم أدلة على الأثر البيئي المترتب على أحد البرامج التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد أرسل هذا التقرير، في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصدد استكمال الاستعراض الذي يجري مرة كل ثلاث سنوات. |
| يعيد البرنامج النظر في ممارسته المتعلقة بتحويل جميع أنشطته إلى مشاريع (الفقرة ١٤٧). | تعكف الأمانة على استحداث نهوج جديدة إزاء تنفيذ البرامج. ومدى إمكان تنفيذ النهوج الجديدة لأجل التنفيذ البرنامجي الداخلي يتوقف على محصلة الإصلاحات الجارية وتمشي هذه النهوج الجديدة مع القواعد والأنظمة التي تحكم تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة. |
| يبدو أن مركز برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مرفق البيئة العالمية ضئيل للغاية، ومن ثم ففي إطار الاستعراض الذي تجريه الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٧ لمتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ينبغي أن يشجع البرنامج على بحث إعادة النظر في العلاقة القائمة | نتيجة لتوصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية، عرض المدير التنفيذي الصورة الجديدة لدور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مرفق البيئة العالمية في الجمعية الأولى للمرفق التي انعقدت في نيودلهي في نيسان/أبريل ١٩٩٨. وقد أيّد مجلس الإدارة هذه الصورة الجديدة في مقرره دإ-٦/٥ المؤرخ ٢٢ أيار/ مايو ١٩٩٨. وفي ذلك المقرر، رحب مجلس الإدارة |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| بين الوكالات التنفيذية لمرفق البيئة العالمية (الفقرة ١٤٨). | بالتقدم الذي أحرزه المدير التنفيذي صوب تعزيز الدور الذي يؤديه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مرفق البيئة العالمية. وطلب مجلس الإدارة أيضا في ذلك المقرر تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال شامل يعني به المرفق هو مجال تدهور التربة. وفي سبيل تعزيز التعاون فيما بين الوكالات، وقعت في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨ مذكرة تفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التعاون المشترك في المجال الشامل المتمثل في تدهور التربة. كما أعرب الاجتماع الثالث للجنة الرفيعة المستوى للوزراء والمسؤولين المكلفين بشؤون البيئة، المعقود في بوينس آيرس في ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨،عن ترحيبه بالتقدم الذي أحرزه البرنامج في مرفق البيئة العالمية، حسبما تشهد الزيادة التي طرأت على برنامج عمله، من ٢١ مليون دولار في أثناء المرحلة التجريبية إلى ١٢٤ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٨، وهي تمثل ما يزيد على ٩٦ مشروعا. وطلب الوزراء إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى مجلس الإدارة في دورته العشرين، المعقودة في شباط/فبراير ١٩٩٩، مشروع خطة عمل بشأن تكامل الأنشطة الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مع ما يضطلع به من أنشطة في مرفق البيئة العالمية، والقيمة التي تضيفها هذه الأنشطة، بغرض زيادة إيضاح دور البرنامج في المرفق. |
| ينبغي أن تحل، على سبيل الاستعجال، مسألة مرفق ميركور للاتصالات السلكية واللاسلكية وأن يحل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والأمانة العامة للأمم المتحدة أي مسائل معلقة خاصة بالمواءمة بين شبكتي الأمم المتحدة وبرنامج البيئة، مع تقديم التوصيات إلى الأطراف والهيئات التشريعية المعنية بشأن ما يجب اتخاذه من خطوات إن لم يمكن في المستقبل القريب تشغيل الشبكة تشغيلا كاملا وفعالا من حيث التكاليف (الفقرة ١٤٩). | بتوقيع اتفاق بين حكومة كينيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيسان/أبريل ١٩٩٨، قُدمت خدمات البيانات التنفيذية عبر شبكة ميركور في نيروبي. وبحلول حزيران/يونيه ١٩٩٨، دخل أربعة عشر موقعا آخر لميركور حيز التشغيل. وتشمل الخدمات المتوافرة في مقر البرنامج جميع خدمات البريد الالكتروني ونقل الملفات الحاسوبية والخدمات التفاعلية على شبكة الإنترنت، التي من قبيل الوصول الفائق السرعة إلى الشبكة العالمية. كما يجري اختبار وصلات الفاكسميلي وعقد المؤتمرات بواسطة الفيديو، وستصبح هذه الوصلات جاهزة للعمل في عام ١٩٩٩. وقد وافقت حكومة كينيا في أيار/ مايو ١٩٩٨ على التفاوض مع البرنامج بشأن مسألة توسيع نطاق خدمات ميركور لتشمل الهاتف الصوتي وإتاحة سبل الوصول الأخرى إلى شبكة ميركور أمام جميع وكالات الأمم المتحدة في نيروبي. وستستمر هذه المفاوضات في عام ١٩٩٩، الذي يُنتظر التوصل فيه إلى اتفاق بين الأطراف. وقد كانت مسألة عدم التوافق قائمة بالفعل عندما كانت الأمم المتحدة تفكر في إيجاد "الشبكة المحورية للأمم المتحدة"، وعندما كان من المقرر إنشاء شبكة ميركور بنظام ملكية أوروبي (DAMA). ففي هذا النظام، لا تنشط الوصلة الساتلية للاتصالات السلكية واللاسلكية إلا بطلب من المحطات الأرضية ويمكن أن تشكل هذه الوصلة حاجزا يعوق الاتصالات السلكية واللاسلكية، التي تحتاج إلى وصلة اتصال دائمة مثل الخدمات الهاتفية. وقد اقترحت شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يجري الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية دراسة في الربع الأخير من عام ١٩٩٧ لبحث تكاليف شبكة ميركور ومزاياها وأوجه كفاءة استعمالها المتصلة بأنشطة برنامج البيئة. |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| | غير أن الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية لم يتمكن من القيام بذلك آنذاك. وفي آذار/ مارس ١٩٩٨، أجريت مناقشات تكميلية بين الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن توافق نظام الأمم المتحدة للاتصالات السلكية واللاسلكية مع شبكة ميركور. وخلص ذلك الاجتماع إلى أنه لم تعد هناك حاجة إلى إجراء دراسة مستقلة بتكلفة تقدر بمبلغ ٠٠٠ ١٠٠ دولار، نظرا لأن التوافق من أجل نقل البيانات قد تحقق بالفعل. كما أن الخبرة الكافية لتحقيق التوافق من أجل الخدمات المتبقية مثل الاتصال الصوتي متوفرة لدى شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات ولدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد تم توفير دراسة داخلية لتحليل التكاليف والفوائد المتعلقة بعمليات شبكة ميركور لمجلس الإدارة في دورته العشرين تمشيا مع توصيات المجلس في دورته التاسعة عشرة. |
| في مجال النظر في مسؤوليات البرنامج التنسيقية، على البرنامج أن يسترعي انتباه الدول الأعضاء إلى أهمية بحث المواءمة بين المهام المنوطة والموارد والقدرات التنظيمية للبرنامج (الفقرة ١٥٠). | تم تقديم إعلان نيروبي إلى لجنة التنمية المستدامة. وأقرت اللجنة، في دورتها الخامسة، بالدور الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس إدارته بوصفه الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة في مجال البيئة. وينصب تركيز البرنامج على المفهوم التكاملي للتنمية المستدامة. وعليه، يقدم البرنامج المنظور البيئي في ما يختص بعمل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في مجال التنمية المستدامة. وتوفر المنظمات الأخرى البُعدين الاقتصادي والاجتماعي. وقد رحب مجلس الإدارة في مقرره ٩/١٩ باء المؤرخ ٧ شباط/ فبراير ١٩٩٧ بجهود البرنامج لوضع استراتيجية على نطاق المنظومة، وطلب من المديرة التنفيذية القيام بالمزيد من تطوير الاستراتيجية من خلال فريق التنسيق البيئي المشترك بين الوكالات عقب اختتام الدورة الاستثنائية للجمعية العامة، وأن يضع الاستراتيجية في شكلها النهائي بحلول موعد انعقاد الدورة العشرين لمجلس الإدارة. وسيستمر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تأمين انتظام هذه العلاقات عن طريق إعداد مذكرات تفاهم محددة - على سبيل المثال، مع اليونيسيف ومنظمة التجارة العالمية. وسيواصل البرنامج أيضا بناء تحالفات استراتيجية مع المنظمات، مستعينا في ذلك، في جملة أمور، ببرنامج المواطنة البيئية، وبمركز الصناعة والبيئة التابعين له. وقد قُدم التقرير الصادر عن فرقة العمل المعنية بالبيئة والمستوطنات البشرية التي ترأسها المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى الأمين العام لعرضه على الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين (انظر A/53/463). ويتضمن التقرير توصيات هامة تتعلق بمسؤوليات البرنامج ودوره التنسيقي. ولا يزال التقرير قيد نظر الجمعية العامة. |
| توضع مبادئ توجيهية واضحة بشأن الصرف على الخبراء الاستشاريين/ المستشارين وعلى إنشاء الوظائف (الفقرة ١٥١). | سيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة اعتماد استراتيجية لإدارة الموارد البشرية تستقطب أفضل العقول، مما يعني الجمع بين الموارد الداخلية والخارجية. وسيتم الاستعانة بالخبراء الاستشاريين وفقا للتعليمات التي أصدرتها الأمانة العامة للأمم المتحدة مؤخرا. |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| من الضروري الامتثال لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات ومنحها الأولوية التي تستحقها (الفقرة ١٥٢). | لقد نجح برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وقد قدمت وثيقة مستقلة عن حالة تنفيذ هذه التوصيات إلى مجلس الإدارة في دورته العشرين. كما تمت موافاة مراجعي الحسابات بتقرير حالة عن الفترة المنتهية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. |
| يُعاد النظر في أعمال آلية التعيين والترقية وفي عضويتها. وقد يكون إنشاء لجنتين واحدة لشؤون موظفي الفئة الفنية والأخرى لشؤون موظفي فئة الخدمات العامة خطوة على طريق التخفيف من صعوبة هذه العملية (الفقرة ١٥٣). | يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة الالتزام بالإجراءات المعمول بها في الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى هيئتي الترقية المشار إليهما، توجد لدى البرنامج لجنة للتعيين والترقية تختص بوظائف الفئة الفنية الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. واعتبارا من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، نفّذ التشكيل الجديد لعضوية مجلس التعيين والترقية (لموظفي الفئة الفنية الذين يقتصر تعيينهم على البرنامج) وفريق التعيين والترقية (لموظفي فئة الخدمة العامة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية)، ولجنة التعيين والترقية (لموظفي الفئة الفنية في الوظائف حتى الرتبة ف - ٤ الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد شرع كل من مجلس التعيين والترقية وفريق التعيين والترقية في الاضطلاع بالولاية الجديدة المتمثلة في استعراض مسألة بدل الوظيفة الخاص، وحالات التقاعد، بالصيغة التي اعتمدت بها في أيار/ مايو ١٩٩٨. |
| تؤسس عملية التشاور بين الموظفين والإدارة العليا على أساس سليم بما يكفل أن تسود روح من التعاون الحقيقي والاحترام المتبادل (الفقرة ١٥٤). | تم تكوين اللجنة الاستشارية المشتركة بموجب نشرة الأمين العام (SGB/176/Rev.2) المؤرخة ٢ نيسان/أبريل ١٩٩١ والقاعدة ١٠٨-٢ من النظام الإداري للموظفين لكي تناقش السياسات الخاصة بالموظفين والمسائل العامة المتعلقة بمصالح الموظفين. وسيواصل اتحاد الموظفين اجتماعاته مع المديرة التنفيذية على أساس ربع سنوي، ومع نائب المديرة التنفيذية مرة كل شهر. كما سيعقد رئيس مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لقاءات منتظمة مع الاتحاد. |
| يبذل جهد ثابت لوضع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي على الطريق الصحيح. ويشمل ذلك تفويضا مناسبا للسلطات وتعزيز قدرات الموظفين من خلال التدريب وتوفير أساس مستقر من الموارد لكفالة تواجد مستمر لكتلة محورية مؤسسية. وكخطوة أولى في هذا الاتجاه يقدم المقر مساعدة عاجلة من خلال انتداب واحد من كبار المديرين إلى نيروبي يكون متمتعا بخبرة مشهود بها في إنشاء وتشغيل نواتج الخدمات المشتركة في الأمم المتحدة (الفقرة ١٥٥). | فوضت المديرة التنفيذية/ المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي إدارة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في الاضطلاع بجميع المسؤوليات الإدارية دعما لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨. وتم استعراض إجراءات التشغيل وخطوط الإبلاغ القائمة، والتعامل بين الوحدات الفنية والإدارية. ويتضمن الباب ٢٧ زاي، الإدارة، نيروبي، المقترحات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لتعزيز مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ولتمكينه من أداء دوره الموسع على النحو التام. |
| تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/53/5/Add.6، الفصل الثاني) | |
| يوصي المجلس بالحصول على تقارير عن قيمة الممتلكات غير المستهلكة التي اشترتها الوكالات المنفذة بأموال برنامج الأمم المتحدة للبيئة والإفصاح عن هذه القيمة في الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية (الفقرة ١٥). | ستُضمَّن قيمة المعدات غير المستهلكة التي اشترتها الوكالات المنفذة بأموال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التقارير المحاسبية لعام ١٩٩٨. |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة باستعراض جميع التبرعات المعلنة غير المدفوعة بالنسبة لمختلف الصناديق والإشارة بطريقة مناسبة في الحسابات إلى الحالات التي يعتبر فيها تحصيل تلك الإيرادات أمرا مشكوكا فيه. كما ينبغي للإدارة أن تنظر في عدم قيد التبرعات المعلنة كإيرادات إلا عندما يتم تلقي هذه الأموال (الفقرة ١٨). | تقوم دائرة إدارة الميزانية والحسابات بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي بمراجعة التبرعات المعلنة غير المدفوعة في كل البنود بصفة مستمرة. وفيما يتعلق ببروتوكول مونتريال، يتم الاحتفاظ بقوائم تبرعات مستقلة لكل سنة منذ تأسيس الصندوق (١٩٩١)، مما يتيح الحصول على معلومات تفصيلية عن فترة عدم سداد التبرعات المعلنة. ويتم إعداد معلومات تحليلية حسب هذه الفترات فيما يتعلق بصناديق برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاستئمانية الأخرى. بيد أن شطب التبرعات المعلنة، واعتبار أن التبرعات المعلنة من قِبل بعض الحكومات غير مؤكدة الدفع، والإشارة إلى ذلك بطريقة مناسبة في الحسابات، هو حق مقصور على اجتماعات الأطراف التي تسهم بصورة مشتركة في هذه الصناديق. بيد أنه جرت العادة في إدارة المخصصات والتبرعات المعلنة الخاصة بجميع الصناديق الاستئمانية على أن يأخذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي في الاعتبار الأرصدة النقدية فقط، مع دعمها في حالات استثنائية جدا ببعض التبرعات المعلنة التي تعتبر مضمونة التحصيل بالكامل. ويشكل إدراج التبرعات المعلنة بوصفها إيرادات إحدى الممارسات المعمول بها في الأمم المتحدة كأحد عناصر المحاسبة على أساس المستحقات. ولا تنشأ عن هذه الممارسة مغالاة في تقدير الأموال المتاحة أو الدخول في التزامات أو بنود إنفاق زائدة عن الحد في ضوء الإجراءات المبينة أعلاه. |
| يوصي المجلس بأن تواصل الإدارة جهودها للتأكد من أن الوكالات المنفذة التي يتعين عليها تقديم شهادات مراجعة حسابات في ما يتعلق بالأموال المقدمة من صندوق البيئة تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن بعد انتهاء الفترة المالية (الفقرة ٢٣). | يحدد دليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن وضع المشاريع، والموافقة عليها، ورصدها، وتقييمها، الشروط المتعلقة بتقديم شهادات مراجعة الحسابات. وقد أعد البرنامج كل التدابير اللازمة لضمان تقديم بيانات الإنفاق المراجعة حسابيا في الوقت الملائم. ولن يقوم البرنامج بدفع السلف النقدية في المستقبل للمنظمات التي لم تقدم شهادات مراجعة الحسابات، كما أنه لن يدخل في ترتيبات تعاقدية جديدة مع المنظمات الداعمة التي لم تقدم المستندات اللازمة الخاصة بمراجعة الحسابات. |
| يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بوضع نظام للاستعراض الدوري لحسابات القبض لتحصيل و/أو تسوية البنود (الفقرة ٢٧). | سيتم تحسين الرقابة المالية والمتابعة وينتظر أن يكتمل إعداد نظام لتأريخ حسابات القبض بحلول عام ١٩٩٩. |
| يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة على سبيل الاستعجال باستعراض فعالية تكاليف شبكة ميركور للاتصالات ومدى قابلية هذه الشبكة للاستمرار بما في ذلك مدى توافقها مع نظام اتصالات الأمم المتحدة (الفقرة ٤٢). | انظر أعلاه للاطلاع على ما تم اتخاذه من إجراءات استجابة لتوصية مماثلة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. |
| يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بتحسين إدارتها للمشاريع ورقابتها عليها عن طريق التأكد من أن الأهداف والنواتج قد حددت بوضوح ومن أن اختصاصات الخبراء الاستشاريين ذات طابع محدد؛ ومن تلقي تقارير الإنفاق ربع السنوية والتقارير المرحلية نصف السنوية في المواعيد | تمت عملية تنظيم وضع المشاريع إثر اعتماد دليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن وضع المشاريع والموافقة عليها ورصدها وتقييمها، وذلك في عام ١٩٩٨، واتخاذ تدابير لضمان تقديم البيانات المالية والتقارير المرحلية في المواعيد المحددة (يمسك برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن تقديم السلف النقدية للمنظمات التي لا تقدم التقارير |

| وصف موجز للتوصية | الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية |
|---|---|
| المقررة. كذلك يكرر المجلس توصيته الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ثم في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ بأن تتخذ الإجراءات اللازمة للحصول على جميع التقارير المقررة في مواعيد تتيح إقفال حسابات المشاريع المستكملة في الوقت المناسب (الفقرة ٥٠). | المطلوبة). كما اتخذت إجراءات للحصول من المنظمات المنفذة على جميع تقارير المشاريع التي لم تقدم بعد، ولإقفال حسابات المشاريع المستكملة في المواعيد المقررة. |
| يوصي المجلس باستعراض "صحيفة التقرير الإداري للمشروع"، وتضمينها النواتج المحددة للمشروع، بالإضافة إلى ضمان تحديث تلك الصحيفة باستمرار لتكون أداة فعالة لإدارة المشروع (الفقرة ٥١). | إن دليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن وضع المشاريع والموافقة عليها ورصدها وتقييمها، يوفر، بالفعل، الأدوات اللازمة لجمع معلومات شاملة عن سير أعمال المشاريع (التقرير المرحلي للمشروع، والتقرير النهائي، وصحيفة وقائع التقييم الذاتي) بهدف تلبية احتياجات التقييم ورفع التقارير، بما في ذلك النواتج المحددة. ويقوم موظفو إدارة الصندوق بمتابعة تطور المشروع عن طريق "صحيفة التقرير الإداري للمشروع" التي تشتمل على قائمة بكل التقارير المستلمة. ويرى أن هذه التقارير تفي، إلى جانب نظام الملفات، بكافة متطلبات مراجعة الحسابات، وليست هناك حاجة، في رأي برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لتضمين "صحيفة التقرير الإداري للمشروع" نواتج محددة. |
| يوصي المجلس بأن تتأكد الإدارة من الإجراءات الخاصة بتنفيذ مقررات مجلس استعراض الممتلكات وبأن ترصد مدى الامتثال لهذه المقررات (الفقرة ٦١). | يقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتنفيذ التوصية. |